
فتـــاوى في الميزان
الدكتور / مسعد السيد

لم يثر أحد ممن تولوا منصب الإفتاء في مصر هذه الضجة الإعلامية حول الفتاوى التي يصدرها ، كما أثار ذلك فضيلة المفتي الحالي (الشيخ / علي جمعة) ، فلا تكاد تخلوا صحيفة من نقد أو رد أو تعليق على فتاوى فضيلته ، سواء في ذلك العلماء من المتخصصين ومن غير المتخصصين ، فمن الزكاة على فوائد البنوك دون رأس المال ، إلى إقامة محطات المحمول على المآذن انتهاكاً لحرمة المساجد، إلى جواز ترقيع غشاء البكارة ، إلى جواز تولي المرأة منصب القضاء ورئاسة الدولة ، وكثير من الفتاوى الصادمة التي مازال يطلقها ، مما أثار البلبلة ، وعرض العاملين في ميدان الدعوى لحرج كبير، ووضع الناس في متاهة ، وغابة من الأحكام الفقهية التى يضل الناس فيها سواء السبيل !! .

وأخوف ما أخافه أن يفتقد الناس الثقة في هذا الصرح الفقهي الكبير .. وهو دار الإفتاء التي يمثلها فضيلة المفتي !!! .

ونتيجة غير طبيعية – في ديار الإسلام على الأقل – لمفاهيم العولمة، هناك حرب معلنة من طرف واحد، مفرداتها : (معركة المرأة ضد المجتمع الذكورى)، (تمكين المرأة)، (انتزاع حقوقها)، (التمييز ضد النساء) .

وكل من ينادي بالرفق بها ، فهو ينتسب لثقافة العصور الوسطى ، وقيم المجتمع القبلي ، حسب تعبير سدنة العولمة في بلاد المسلمين ، مع أن عامة نسائنا من العاملات وغير العاملات قلوبهن في غطاء عن هذه الحرب المعلنة ضد الرجل ، ومحاولة تأنيثه وتهميشه ، وتأديبه لأنه عامل المرأة كأنثى عبر العصور الخوالي ويؤكد هذه الظاهرة دراسة في المركز القومي للبحوث تؤكد قلة رغبة المرأة نفسها في المشاركة السياسية على الرغم من التشجيع الرسمي لها .

وقد نجحت هذه الحملة في صدور فتوى المفتي بجواز جلوس المرأة على عرش الرئاسة بعد كرسي القضاء ، وهكذا طير فضيلة المفتي فتواه فى سماء العالم الإسلامي وغير الإسلامي مستنداً على رأي شاذ ، كذب بعض العلماء من المحققين نسبته إلى قائله ابن جرير الطبري !!! وهذه الفتوى الخطيرة تحرث الأرض جيداً إلى ما هو أسوأ ، أو إلى ما هو أسود ، ثم شاركه أخيراً – بكل أسف – مجمع البحوث الإسلامية !!! . وفي هذه الرسالة نحاول أن نعرض لهذه الفتوى، ونبحث عن مدى اتفاقها مع روح الشريعة ونصوصها، بعد عرض موجز للتصور الإسلامي للمرأة ، وعرض تشريحي و(بيولوجى) لإمكاناتها ، ومدى قدرتها على تولي هذه المناصب ، - وهل هناك فعلاً – حكم شرعي صحيح ، وضرورة واقعية ملحة لاعتلاء المرأة عرش الرئاسة بعد منصة القضاء !!! .

كيف امتهنت كرامة المرأة ؟؟!!

طربت لخيال الشعار الفارسي عندما قال عن المرأة : (إن الله عندما أراد أن يخلق المرأة ، جمع رقة النسيم ، وأريج البنفسج ، ونور الشمس، وابتسام الربيع، وخلق منها المرأة) .

فالمرأة هذا المخلوق اللطيف من أبدع ما خلق الله في هذا الكون ، إذا التزمت بفطرتها ، ولم تحاول أن تتقمص دور الرجل ، أو تتمرد على طبيعتها، هنالك يتحول هذا الإبداع إلى نقمة عليها وعلى من حولها، وتصبح مسخاً كريها يبدد جمال الحياة .

لقد جعلها الله وردة تشم ولا تسحق، ولكننا قد عاملناها في هذا العصر كالدجاجة التي تبيض ذهباً ، فحاولنا ذبحها لنحصل على مزيد من الذهب ، وهذه كارثة البشرية في العصر الحديث عندما حاولت الالتفاف على حقائق الطبيعة، لتنتزع المرأة من خدرها، وتحولها إلى رقيق أبيض ، وقد نجح الرجل فعلاً فى انتزاعها من مملكتها تحت مسمى الحرية ، وإثبات الذات، وقهر المجتمع الذكورى، وهي المخدرات التي نجحت في تنويمها لينال منها ما ينال، حتى تحولت بين يديه إلى بقرة حلوب ، أو سلعة تجلب كثيراً من الزبائن، وجسد مثير لا يصلح إلا متعة فراش!!.

وسأجتزئ هنا بعض النماذج، لنرى صدق هذه المقدمة في الغرب الضائع والشرق المفتون.

وأبدأ بهذا المقال الذي نشرته في مجلة التبيان تحت عنوان (مسابقات ملكات الجمال امتهان لكرامة المرأة) فى يوليو ٢٠٠٦ .

(وسط حشد من الجميلات ، وصفوة المجتمع المخملي من الذين وصفهم القرآن بالذين (أترفوا) هود ١١٦ جرت مسابقة اختيار ملكة جمال مصر لهذا العام، ونقلت الصحف التي رصدت ولادة نجمة جديدة في سماء مصر، أن فلانة ذهبت بفستان مثير جداً له فتحة تصل إلى السرة ، وفلانة كان شعرها فاتحاً، و .... كما اندلعت بعض المعارك بين الشباب بسبب التحرش الجنسي بالفتيات، وانتهى بعضها بالضرب والشتائم، وتحرير محاضر في أقسام الشرطة . هذا هو جو (المسخرة) الذى جرت فيه المسابقة غير المحترمة على أرض مصر الأزهر، ومن الطريف أن أخت ملكة الجمال المزعومة صرحت للصحيفة التي نقلت الخبر أن أختها ملتزمة (وأنها تصلي) !!!، فتذكرت الرجل المخمور الذي كان يتوضأ ببوله قائلاً الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً والإسلام نوراً !!! ولا نملك إلا أن نقول :

وكم ذا بمصر من المضحكا   ت ولكنه ضحك كالبكا

ومن هذا الجو الذي أحاط باختيار ملكات الإثارة تستطيع أن تتعرف على توجهات دعاة العلمنة الناعقين بدعوى التحرير والتمكين، فمفهوم التحرير عندهم هو تحرير المرأة من القيم لمزيد من التمتع بجمالها وأنوثتها!! ومفهوم التمكين : هو تمكين المرأة من هدم المجتمع بسلاح أنوثتها ولهم في ذلك أفانين تدع الحليم حيران: فهذه مسابقة لفتاة الغلاف ، وهذه ملكة الشواطئ المصرية، وملكة جمال المراهقات، وملكة الجمال الصناعي (اللائي خضعن لعمليات جراحية لتحويلهن إلى جميلات) وقد استطاعت (جوليانه) ملكة جمال البرازيل أن تحصل على اللقب بعد ١٩ عملية تجميل!!! ، وملكة جمال السجينات ، حتى مريضات الإيدز لم ترحمن ، فهذه مسابقة لاختيار ملكة جمال الايدز، وملكة جمال المطلقات ، وملكة جمال البدينات ، وملكة جمال المتزوجات ، وملكة الرشاقة .

حتى أن هؤلاء الفسقة عندما أعلنوا عن مسابقة لأجمل الكلاب في مصر، اشترطوا على صاحب الكلب أو صاحبة الكلب أن ترتدي (مايوهاً) على خشبة المسرح في أثناء الاستعراض ، ولا أدري هل سينظر هؤلاء المخمورون في الحفل إلى الكلب أم إلى صاحبة الكلب .

فضلاً عن الاستمتاع بالمرأة راقصة ، ومغنية ، وحاملة للأثقال ، ومصارعة للرجال ، ولاعبة لكرة القدم تترجرج مواطن الأنوثة في جسدها وهي تجرى ، لتتحفنا بالأهداف المعطرة بعبق الأنوثة في قلب الشباك !!! .

وفي صفحة واحدة من ملحق السيارات الذي تصدره إحدى الصحف الحكومية ، كانت هناك صور لـ١٢ عرضاً لـ١٢ سيارة أمام كل سيارة فتاة تقف في وضع مثير، وكانت مفردات تعليق الصحيفة على الفتيات لا على السيارات : الارتفاع الهائل لمستوى الجمال ، الجمال المبهر ، الجمال الصارخ ، عارضة هاوية ، عارضة محترفة [١] .

إن مسابقات ملكات الجميلات أبواب خلفية للدعارة.. وهذا الكلام أنقله موثقاً من وكالات الأنباء.. تقول (ميشيل بروس) التي كانت أجمل جميلات جنوب أفريقيا أنها عندما حاولت التعاقد لتعمل عارضة أزياء في أوروبا تلقت تحذيراً No Six No Work

(١) وعندما فطنت شـركات السـيارات فيما بعد طلبت تخفيض عدد العارضــات، وإلزامهن بالحشــمة، حتى لا يحولن أنظار الزائرين من السيارات إلى العارضات الفاتنات .

لا ممارسة للجنس لا عمل ، وتستطرد قائلة : أنها تعرضت فى أسبانيا وإيطاليا لعدة محاولات من أصحاب شركات عروض الأزياء لإجبارها على الزنا، وقالت: إن الفتيات في الغالب يخضعن للتهديد بالعمل في الدعارة لقاء استمرارهن بالعمل .

وتقول عارضة الأزياء (يوفانكاستو باكو فيتش) إن منظم مسابقة الجمال الإيطالي أبلغها صراحة : يجب أن تعاشري إما المخرج وإما المصمم إذا أردت أن تصلي للنجاح في المسابقة!! وفي ظل العولمة سيكون هناك مزيد من الضرب على وتر التحرير والتمكين لأن هذا الحصن إذا هدم انتهى كل شيء وقد عبر أحد هؤلاء بصراحة عن نظرته للمرأة بقوله: لا مكانة لها خارج العشق والجنس !!.

إن الغرب المنحل الذي أخترع هذه المسابقات، فطن إلى أن هذه المسابقات امتهان لكرامة المرأة، وتجارة في أنوثتها في سوق الدعارة، ففي لندن - وهي أول مدينة نظمت هذه المسابقة سنة ١٩٥١م - أزمعت إحدى الجامعات البريطانية إجراء مسابقة ملكة جمال فاقتحمت ٢٠٠ طالبة يمثلن جمعية حقوق المرأة باب قاعة (كانت) التي تجرى فيها المسابقة وحطمن الأثاث احتجاجاً على فكرة المسابقة التي تتعارض في نظرهن مع احترام المرأة نفسها.

وقبل ذلك تجمعت مظاهرة ضخمة في (فرانكفورت) حطمت دور السينما التي تعرض الأفلام الجنسية والمكتبات المتخصصة في بيع كتب الجنس وأدوات الزنا والفاحشة ، والتي تعلق على أبوابها صور النساء العاريات ، وقد حدث هذا في إحدى مناسبات اختيار ملكة جمال أمريكا حيث تظاهر الرجال والنساء وحملوا اللافتات أمام قاعة المهرجان (أوقفوا الإساءة للمرأة)

إن الغرب بدأ يفيق من غيبوبته التي أسلمته إلى مسلسل الضياع : ضياع المرأة ، ضياع الأطفال ، وضياع الأسرة ، وضياع المجتمع، بعدما وصلوا إلى نهاية الشوط ، ففي واشنطن نظمت مئات من الفتيات العذارى من عدة دول مسيرة أمام البيت الأبيض الأمريكي تدعو إلى الطهارة والإخلاص في إطار العلاقة الزوجية ، وتنتمي هؤلاء الفتيات إلى جماعة تسمى (جماعة الحب العذرى) وشعارهن (سأبقى عذراء حتى أتزوج) !! . أليس هذا إسلامنا في روعته وجماله وصفائه ونقائه يا عبيد الإثارة في مصر، بل إنه في هذه الأيام – وقت كتابة المقال – تغني مطربة البوب الأمريكية (جويل) في حفلات خيرية لجمع تبرعات لمصلحة حملة لمنع الحمل غير المشروع بين المراهقات في ولاية (فلوريدا) حيث بلغ أنه من كل عشر فتيات أربع يحملن سفاحاً قبل سن العشرين وإن أكثر من مليون مراهقة أمريكية سوف يحملن خلال هذا العام ٢٠٠٦.

ليتني أسمع وأرى هبةً للنساء على مستوى العالم الإسلامى تقودها فتيات مصر المتدينات الملتزمات للحفاظ على المرأة – كما أراد لها الإسلام كائناً محترماً له كيانه ومكانته - .

وإنني إذ أكتب عن هذه المساخر في مصر لأتمنى أن أضع تاج الشرف والبطولة والتضحية على رأس كل أم فقدت شهيداً على يد الصهاينة وهو يدافع عن ثرى فلسطين، فإن التاريخ قد حفظ لنا عباقرة الإبداع والتضحية ، ولم يحفظ لنا شيئاً عن عباقرة الجسد وملكات الجمال .

وفي بداية التسعينيات طالبت زوجات البحارة البريطانية القيادة البحرية بمعاقبة ضباطها وبحارتها المتورطين في علاقات غير شرعية على متن سفنها بأن تطردهم من الخدمة، وفي نهاية الحوار رد عليهن ضابط كبير في البحرية البريطانية، أن ما أبدته الزوجات هو أمر له أساس من الواقع، واستطرد قائلاً :

(إن كثيراً من رجاله لا يخفي اقتناعه بأن وجود نساء على متن السفن هو دعوة للخروج على القانون والتورط في أعمال غير مشروعة) .

وفسر الضابط ذلك في قوله : (إن العاملات على السفن سوف يتولين تشغيل أجهزة الرادار واللاسلكي ، وهذا يعني أن الواحدة منهن سوف تجلس إلى جوار أحد الضباط ستة ساعات في الظلام كل نوبة من نوبات العمل، وخلص الضابط إلى القول بصراحة ووضوح، وعندما تصبح الساعة الثالثة قبيل الفجر، ولا يوجد عمل كثير، والجو حار ومظلم، فإن الخطيئة تصبح أمراً محتوماً) [٢] ، ما رأي المصفقين والهتافين في فرح التمكين والمساواة المطلقة والزج بالمرأة المسلمة إلى الهاوية !! .

وقالت الكاتبة الأمريكية : (لين فارلي) في كتابها الابتزاز الجنسي :

(استغل الرجل المرأة جنسياً في العمل على كل المستويات، في المصانع ، والمتاجر، والمطاعم ، والفنادق ، ودور القضاء ، والكنائس ، والجامعات ، وأقسام الدراسات العليا ... وقالت الكاتبة أنه في استفتاء في جامعة كاليفورنيا ظهر أن خمس الطالبات تعرضن لنوع من الاعتداء الجنسي من الأساتذة والمشرفين على الدراسات العليا،

---

(٢) الظهيرة ١٩٩١/٥/٢٧م .

حتى الحاصلات على الدكتوراه يتعرضن للابتزاز الجنسي من رؤسائهن ، ومن رؤساء أقسام أو عمداء كليات، كما امتدت الاعتداءات الجنسية إلى الشرطيات في أقسام الشرطة، ثم تقول ولا يكاد يوجد اليوم أي عمل من الأعمال لا تتعرض فيها المرأة العاملة للابتزاز الجنسي [1] .

وفي مقابلة مع الممثلة المشهورة (بريجيت باردو) التي كانت تمثل يوماً ما رمز التحرر والفساد، تجيب عن سؤال بهذا المعنى فتقول: كنت غارقة في الفساد الذي أصبحت في وقت ما رمزاً له ، لكن المفارقة أن الناس أحبوني عارية ، ورجموني عندما تبت ، وإنني عندما أشاهد الآن أحد أفلامي السابقة فإنني أبصق على نفسي وأقفل الجهاز فوراً ، كم كنت سافلة ؟!! .

وبينما كانت ممثلة فرنسية تمثل مشهداً عارياً أمام الكاميرا ثارت ثورة عارمة وصاحت في وجه الممثل والمخرج قائلةً أيها الكلاب، أنتم الرجال، لا تريدون منا نحن النساء إلا أجسادنا، حتى تصبحوا من أصحاب الملاين على حسابنا ثم انفجرت باكية [2] .

وأقرأ معي هذه العناوين :

معاقبة ٨ مسئولين بسلاح الجو الأمريكي بسبب عمليات الاغتصاب وقد تم هذا في أكاديمية عسكرية تابعة لسلاح الجو الأمريكي[1] .

انتشار الجرائم الجنسية في القوات البحرية الأمريكية من جانب القادة والضباط مع المجندات، وأن عدد الضباط الذين تم فصلهم بسبب هذه الجرائم ٢٦ ضابطاً مقابل ١٢ ضابطاً فقط في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ .

و كشفت التحقيقات عن تعرض ٨٣ سيدة و ٧ رجال من البحرية الأمريكية لاعتداءات جنسية من قادتهم فى أثناء أحد الأنشطة التدريبية .

في تقرير خطير أمام الكونجرس : (حالات متزايدة من التحرش الجنسي في الجيش الأمريكي ، و ٤٤٥ حالة اغتصاب في عام واحد بزيادة ٢٥% عن العام السابق [2].

---

(١) المسلمون عدد ٣٢٤ .
(٢) انظر طوائف من رجال الغرب ونسائه، عبد الحميد السحيباني ص ٤٨ ، واعترافات متأخرة لـ محمد المسند .
(١) الأخبار ٢٠٠٤/١٢/٩
(٢) الأخبار ٢٠٠٤/٦/٤

ولماذا لا يحدث هذا وقد أكدت المتهمة بإدارة شبكة للدعارة منذ ١٩٩٣م وحتى عام ٢٠٠٦م : أن القائد السابق لسلاح البحرية الأمريكية (هارلان) هو أحد الأسماء الواردة على لائحة الزبائن وهو يخضع للتحقيقات التى تهز واشنطن الآن (٣) .

وملف هذا الموضوع عندي زاخر بإحصاءات عن المجندات اللائى عدن إلى بريطانيا لأنهن حملن سفاحاً .

ومن صور عبث شياطين الرجال بالمرأة المسكينة في أوروبا أنهم أقاموا مؤخراً مسابقة للعدو لصاحبات الكعب العالي في أحد شوارع العاصمة الهولندية (أمستردام) أليس منظراً ممتعاً !! .

والأكثر إمتاعاً من هذا الإعلان عن بدء الإرسال لمحطة تلفزيونية بريطانية تبشر الجماهير في أوروبا ، أنها ستقدم نشرة أخبارها بشكل جديد جداً ، فستقوم بقراءة النشرة شابات عاريات يتخلصن من ملابسهن تدريجياً أمام الكاميرا ، وقد علق مدير محطة (جيت لاكي تي) أن هذا الأسلوب المبتكر الهدف منه هو تقديم الحقيقة عاريةً بالمعنى الحرفي للكلمة ... ولا تعليق .

ولكن لماذا سقت هذا الدنس لأنني قرأت أن هناك نائبة من بين النائبات المصريات تقدمت بمشروع لرئيس مجلس الشعب لتجنيد الفتيات اختياريا أسوة بالشباب ، أليست هذه حرباً مشرعة لتدمير هذا المجتمع ، وخلط للأوراق ، وكسب الحرب الضروس ضد الرجل، والتي ستكون المرأة هي وقودها ، وأكدت سيادتها أن المشروع يهدف إلى المساواة بين الرجل والمرأة ، وتدريب الفتاة على الحياة العسكرية والنظام ، والدقة ، والدفاع عن النفس ... إلخ .

نفس التوجه المدمر لما يسمى The Order Now Whorled أوامر العالم الجديد أو العولمة أليس هم يأمرون ونحن ننفذ ؟! أليست فتوى المفتي قد صدرت بتولي المرأة القضاء ثم الرئاسة، ويندرج تحت ذلك كل مناشط الحياة دون استثناء ؟ .

ألم يقل أحد فلاسفة الانحلال في مصر عندما هاله العودة إلى الله بانتشار الحجاب بين فتياتنا ونسائنا فكتب يقول: (إن الحجاب ما هو إلى ردة إلى الخلف يحرض عليها شياطين الظلام ،

---

(٣) انظر الأخبار فى ٢٠٠٧/٥/٢ .

ويستطرد قائلاً : ألا ما أبعد الفرق في حياة المرأة المصرية بين الليلة والبارحة، ففي بارحتها ألقت بحجابها في مياه البحر عند شواطئ الإسكندرية إيذاناً بدخولها عصر النور، وأما في ليلتها هذه فباختيارها تطلب من شياطين الظلام أن ينسجو لها حجاباً يرد عنها ضوء النهار)

كان يكتب هذا في الوقت الذي كانت فتاة (الميني جيب) وصاحبة الأصباغ والمساحيق والباروكات تحظى بكل احترام لأنها تقدمية عصرية وطنية متحضرة ، تتمتع بضوء النهار وتمتع الآخرين بالعبير الأنثوى .

وهناك فتاة مصرية تسمى (نيرين نور) منعتها إحدى شركات الطيران من ممارسة أعمالها (مساعد طيار) بحجة ارتدائها الحجاب مع أن الدولة كرمتها يوم أن فازت بلقب ملكة جمال مصر في سنة ١٩٨٩ وهنا فقط لا تسأل عن الحرية الشخصية ولا عن حقوق الإنسان ، أليس ما حدث لها هو نفس ما عبرت عنه (بريجيت باردو) عندما قالت إنهم أحبوني عارية ورجموني عندما تبت .

وحتى هذه اللحظة لم تتمكن المذيعات المحجبات من الظهور على شاشة التلفزيون المصري على الرغم من الحكم القضاء المصري لصالحهن : ولا أدري هذا التوجه مجاملة لمن ؟ .

إن المرأة في الإسلام ليس موضوع متعة أو موضوع شهوة ، أو موضوع غرام ، وتصريف للغرائز ، إنما هو كيان تبنى عليه أمة .

وللأسف مازال هذا التوجه قائماً حتى الساعة منذ بدأت الصحوة الإسلامية ، وقد عرضنا مقالا لملكات الجمال ، وزادت القصيدة مؤتمراً للرقص الشرقي ، شاركت فيه ثمانمائة راقصة من عشرين دولة ، وفتحت مصر أحضانها وأرضياتها وفضائياتها ومنحت الفائزات بالمراكز الثلاثة الأولى ثلاثة أحزمة مطلاه بالذهب الخالص في بلد يعاني عامة الناس فيه من الفقر، ويعاني من (طوابير) سفح الكرامة ، أقصد طوابير الخبز مما ذكرني بالمثل العامي (عرايا مقفقفين جابوا بعشاهم ياسمين) .

وتأتي بعض العاريات الضائعات من بعض الدول العربية لينهبوا أموال مصر، وليحصلن على شهادة ميلاد فنية (ليدشنوا) في عالم الفن الرقيع الخليع .

عمل المرأة في التصور الإسلامي

عامل الإسلام هذا المخلوق بما يليق به من اللطف والرحمة ، فقد كان النبي ﷺ في سفر وكان (أنجشه) جميل الصوت فأنشد فطربت الإبل ، فأسرعت ، وكان هناك بعض النساء في الهوادج فقال النبي ﷺ : رويدك يا أنجشه سوقك بالقوارير. متفق عليه .

جعلها التصوير النبوي قارورة سهلة الكسر والتأثر من فرط رقتها التي فطرها الله عليها، ولكننا نريد إعادة صياغتها لتكون مخلوقاً من حديد !! .

ويقص علينا القرآن أن موسى عليه السلام عندما التقى ببنات شعيب فقامتا بالعمل لعدم وجود من يكفيهما مئونته من أب أو أخ أو خادم .

ومن ثم فإن الإسلام لم يحجر على المرأة أن تخرج إلى العمل، ولكنه عمل في الحدود التي تحفظ لها كرامتها ، بعيداً عن امتهان أنوثتها واستخدامها في الترفيه عن الرجال أو وضعها موضع التهمة ، فقال ﷺ : (لا تسافر امرأة إلا مع ذى محرم ، ولا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم) وذلك حفاظاً عليها ونأياً بها عن مواطن الشبهات . وقد يحتج بعض قصار النظر على مثل هذا النص: نحن في عصر الطائرات والسيارات والهاتف الجوال وأهديه هذه الواقعة .

(تعطلت سيارتها بطريق القاهرة الإسكندرية الصحراوي ، فاختطفها أربعة ذئاب ، وتناوبوا الاعتداء عليها) [1] . ولا نقول أن قيادة المرأة للسيارة حرام، ولكن روح النص تدور حول حمايتها، وتوفير الأمن لها، فلا بأس أن تقود داخل المدينة، وفي المناطق المأهولة، فإذا أرادت سفراً طويلاً اصطحبت معها زوجاً، أو إبناً ، أو أخا ، أو حتى ابن أخ ، أو ابن أخت ، ولن تعدم أحد هؤلاء يرحب بالسفر معها ، ولكن ثقافة المساواة المطلقة تسيطر على بعض النساء حتى تدفع المرأة ثمن ذلك من أعز ما تمتلك . وهناك نوع من الأعمال التي تتنافى مع التكوين (البيولوجي) والنفسي للمرأة ، فلا تستطيع مثلاً أن تعمل في مناطق نائية وحدها، أو في عمل ليلىّ ، أو تعمل في المناجم ، أو تعمل أمام الأفران المتوهجة، أو تعمل شرطية تسير وحدها في دورية ليلية، أو وكيلاً للنائب العام تترك فراشها ورضيعها في ليالي الشتاء للمشاركة في معاينة حادث .

---

(١) الأهرام : ٢٠٠٠/٧/١٢ .

وقد يكون العمل حراماً إذا ترتب عليه خلوة برجل أجنبي عنها، أو اختلاط مريب بالرجال ، وقد رأينا ما صنع الاختلاط بين العاملين في البحرية البريطانية وفي الجيش الأمريكي تحت شعار المساواة .

تقول الأستاذة (كريمان حمزة) في مقال تحت عنوان (الإسلام لم يمنع المرأة من العمل ولكن أى عمل) ؟

هل ترضى يا سيدي تمام الرضا إذا عملت ابنتك (جرسونة) في المحال العامة تحمل للزبائن الأجانب ما يشتهون، وهي ترتدي ملابس يشترط فيها أن تكشف أكثر مما تستر ؟؟

هل تستريحين يا سيدتي حين تعمل ابنتك (بسطجية) تقضي النهار في الشوارع بحثاً عن العناوين لتوصيل الخطابات إلى أصحابها ؟! .

هل تحبين يا سيدتي أن تعملي (كمسرية) تقطعين التذاكر للركاب وسط الزحام المهين .

هل تتمنين لنفسك أو لأمك أن تعمل سائقة لوري أو تاكسي بالليل وبالنهار وتتعرض لأشياء تأباها الفطرة السليمة ، إنها أعمال يمكن أن يقوم بها الرجال.. الرجال الذين زودتهم الأقدار بطاقة موصولة على الكدح فى الحياة . هل تستبشرون يا سادة حين ترون فتيات في عمر الزهور يقفن على قارعة الطريق (أشرجيات) مرور وسط الغبار والشمس المحرقة ، وقتال العربات .

وتعالوا نسأل أنفسنا نحن معشر النساء هل يعتبر هذا نصراً للمرأة ؟ وهل نحن في حاجة إلى هذا ؟ .

أهي قلة رجال ياسادة وهل اكتفت المستشفيات بالممرضات؟ واستغنت المصانع عن العاملات ، ألسنا في حاجة إلى مدرسات أو مربيات ؟ ولكنه التقليد الأعمى، وليس معنى كلامي أن شريعة الله قد حرمت عمل المرأة .. لا .. فللمرأة الحق في العمل ، إذا دعت ضرورة شرعية أو اجتماعية مع مراعاة توزيع العمل حسب طبائع الجنس وقوة الاختصاص .. انتهى المقال .
ومع أن خروج المرأة للعمل أدى إلى انعكاسات سلبية رهيبة على الأسرة المصرية من تفكك وضياع للأولاد ، وحرمان عاطفي ، وانحراف ، وإدمان ، وفشل دراسي ، وقصور عن متابعة الأبناء في صداقاتهم وعلاقاتهم الاجتماعية حيث تركوا للإعلام و(النت) والمواقع المدمرة فى غيبة الأب والأم لتتولى هذه الآلات تربيتهم ، وصياغتهم ، وتكوين شخصيتهم ، وتوجههم الثقافي .

ونقول إن الأمم التي لا تستطيع أن تربي شبابها تدخر لمستقبلها رصيداً منكراً من الهزائم والانكسارات ! .

كما انعكس ذلك عليها عصبيةً وتوتراً وقلقاً ، كما قالت إحداهن : أصبحت المرأة العاملة تتهادى في ثوب من حرير مبطن بالشوك ، وتشبه أخرى المرأة معلقة على هذا اللهاث وراء الأمجاد الموهومة ، والعدو في حلبة الرجال ، تشبهها بعد أن تقطع مشواراً طويلاً وكأنها عدَّاء هرم في أخر مشوار طويل ومرهق ، أقدم على المشاركة بحماس ، ثم اكتشف متأخراً أنه خائر القوى ، وأن لياقته قد خانته .

وقد توصلت (الدكتورة / منى حافظ) أستاذة علم الاجتماع المساعد - بآداب عين شمس- في دراسة أجرتها على عينة من المحكوم عليهن في قضايا عنف بسجن القناطر، أن اقتحام المرأة لمجالات العمل جعلها تتخلى عن الرقة والهدوء والاستسلام للرجل وهي الحالة التي كانت عليها في الماضي لاعتمادها كلياً على الرجل.. وكان ذلك دافعاً للتحدى وقسوة القلب والانتقام [١] .

ويقول الدكتور / محمد علي البار أن الدراسات الطبية المتعددة أثبتت أن كيان المرأة النفسي والجسدى ، قد خلقه الله تعالى على هيئة تخالف تكوين الرجل، فجسم المرأة بني ليتلاءم مع وظيفة الأمومة ملاءمة كاملة ، ونفسيتها هيئت لتكون ربة أسرة وبيت ، وكان لخروج المرأة للعمل وتركها بيتها وأسرتها نتائج سيئة في كل مجال ، فتقرير هيئة الصحة العالمية الذى نشر في عام ١٩٨٣ يقول أن كل طفل مولود يحتاج إلى رعاية أمه المتواصلة ثلاث سنوات على الأقل ، وأن فقدان هذه الرعاية يؤدى إلى اختلال الشخصية لدى الطفل ، كما يؤدى إلى جرائم العنف التي انتشرت بصورة مرعبة في المجتمعات الغربية، وطالبت هذه الهيئة بتفريغ المرأة للمنزل ، وطلبت من جميع حكومات العالم ذلك ، وأن تدفع لها راتباً شهرياً إذا لم يكن لها من يعولها ، حتى تستطيع أن تقوم برعاية أطفالها وقد أثبتت الدراسات الطبية والنفسية أن دور الحضانة و روضات الأطفال لا تستطيع القيام بدور الأم في التربية ولا في إعطاء الطفل الحنان الدافئ الذي يغذيه [١] .

---

(١) الأخبار ٢٠٠٤/١٢/٢٧ .

(١) المسلمون عدد ٤٦٤ .

ومن التعليقات الطريفة لمذيعة التلفزيون الإيطالية (مارتا فلافي) في برنامجها وكالة الزواج تقـول : (إن مشكلة المرأة العصرية إنما تتمثل في عدم قدرتها على الجمع بين الحب والغسيل والعمل في وقت واحد) والأطرف من ذلك أنها لم تذكر تربية الأطفال .

وفي تجربة مصرية تخريج دفعة من ضابطات الشرطة، تقول إحداهن في تحقيق صحفي : (إن التدريب كان قاسياً خصوصاً طابور السابعة صباحاً في عز الشتاء، ولكن بمرور الوقت تعودت على التدريبات الشاقة، وأصبحت مشيتي عسكرية تماماً، مشية ضابطة خالية من الأنوثة) .

أليس هذا سحقاً لكرامة المرأة ، وامتهانا لأنوثتها ، وسباحة ضد تيار الفطرة التي فطر الله الخلق عليها ، وما الضرورة الملجئة إلى التشبه بالغرب الذي أعلن علينا حرباً صليبية، وامتهن كرامة نبينا، واتهم إسلامنا أنه دين الإرهاب ، لقد عبر أحد الكتاب عن ذلك بتجرير المرأة وليس بتحرير المرأة .

وطبعاً هذه الضابطة ستلبس (الكاب) ليطل من خلفه خصلات شعرها الطويل الجميل، وملابس الشرطة لابد أن تكون (محذقة ملزقة) ، تشرح خريطة جسمها لزوم الشياكة والأناقة لرجل أقصد لرجلة الشرطة ، وتخيل معي أن هذه الضابطة لن تعمل في الوظائف الإدارية ، وستستجيب لهوس المساواة الكاملة بالرجل ، وستعمل داخل أقسام الشرطة ، لتتعامل مع المجرمين ... وعندما تكون أما مرضعاً مثلاً ، فامتلأ صدرها وهي في معمعان العمل وتصبح في حاجة إلى إرضاع صغيرها .. كيف تتصرف ؟ عندما يبدأ السائل في التسرب إلى ملابسها الشياكة .. أفيدونا أفادكم الله. وعندما تكون حاملاً في السابع أو الثامن أو التاسع، هل ستجيد الكر والفر، والتصدي للصوص في الكمائن، (جمع كمين) ؟! وهل سيكون تسليحها مسدساً، أم سيفاً من الورد ؟! . نعم إذا ألجأتنا الضرورة إلى مثل هذا، فالضرورة تقدر بقدرها ولا يتوسع فيها، على أن تكون كل مناشط المرأة في هذه الوظيفة في حدود الضوابط الشرعية .. فلا تلبس ملابس الرجال ، لأن رسول الله - ﷺ - لعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء ، وألا يظهر شيء من شعرها، وألا يكون في عملها خلوة برجل ، وأن يكون العمل مناسباً لتكوينها الجسدي والنفسي، وألا يطغى على مهمتها الأولى في تربية أولادها ، ورعاية زوجها.

وقد حذر الله عز وجل من هذا الخلط الذي يجري الآن، فقال تعالى (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللناء نصيب مما أكتسبن وسئلوا الله من فضله إن الله كان بكل شئ عليما) (النساء ٣٢)

وقد نزلت هذه الآية في نساء تمنين منازل الرجال، وأن يكون لهن مالهم، فنهى الله عباده عن هذه الأماني الباطلة، وأمرهم أن يسألوه من فضله.

إنني أشفق على المرأة من هذا التوجه الذي يطحنها، ويبدد أنوثتها، ويجعلها ترساً في آلة لا ترحم ، ففي العمل يطلب منها أن تؤديه على أكمل وجه، وفي البيت لا بد أن تكون سيدة بيت على أكمل وجه : طباخةً ، وغسالةً ، وراعيةً لأطفالها وزوجها ، ومدرسةً لأولادها ، ثم وفية لحقوق زوجها، وقبل ذلك كله مطلوب منها أن تكون مشاركة بالإنفاق على بيتها ، والرابح في هذه الصفقة هو الرجل الذي حقنها بمخدر (إثبات الذات والمساواة المطلقة) .

تكريم الإسلام للمرأة

كتب تحت هذا العنوان كلام كثير، وحتى لا يفهم الكلام الذي نسوقه في هذا البحث على غير وجهه، لابد من الكتابة تحت هذا العنوان، حيث نفخر بانتسابنا لهذا الدين العظيم، ونعلي رايته خفاقةً في العالمين

إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ

وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ

لقد عوملت المرأة في حقب متطاولة من التاريخ معاملة الحيوان والمتاع كما كان في أثينا. وفي فرنسا عقد اجتماع في سنة ٥٨٦ م لبحث وصفها ، هل هي إنسان أم لا ؟! ثم توصلوا إلى أنها أحبولة الشيطان وأنها خلقت لخدمة الرجل فقط، وهي حيوان نجس لا روح له ولا خلود . وكان الرومان يضعون على فم المرأة قفلاً لمنعها من الكلام ، فكانت تعيش في بيتها وفي فمها قفلً من حديد ، وتمشي في الشوارع وفي فمها هذا القفل [١] ، وهذا الكلام وغيره كثير تزخر به معظم الكتب التي تحدثت عن المرأة في القديم والحديث ، وظل قهر المرأة عبر الأحقاب المتطاولة حتى العصر الحديث .

(١) أنظر المرأة بين حضارتين ، أ.د / إبراهيم أبو محمد نقلاً عن المرأة وحقوقها للعلامة مبشر الطرازى الحسيني ص٢٨ .

هل يعرف القارئ الكريم انه خلال العشرين عاماً الماضية وئدت أكثر من عشرة ملايين أنثى من قبل أبائهن وأمهاتهن في الهند خنقاً، أو وضعاً في القدور ودفنهن أحياء بسبب منظومة الحياة الوثنية التي بموجبها تدفع العروس مهراً للعريس الرجل مما يسبب لأهلها الفقر، وقد جاء على لسان وزيرة شئون المرأة والطفل في الهند : (من الناس من يناضل من أجل الكلاب الضالة في الطرق، لكن لدينا مجتمع بالكامل يطارد الأطفال الإناث بقسوة) .

وقبل ذلك وفي ظل شريعة البراهمة في الهند أيضاً تقضي قوانين مانو ، أنه لا يحق للمرأة في أية مرحلة من مراحل حياتها ألا تجرى أمراً وفق مشيئتها حتى ولو كان ذلك الأمر من الأمور الداخلية لمنزلها.

أما إذا مات زوجها فتوضع معه في المحرقة، وإلا نبذت وحلت عليها اللعنة الأبدية ، فكانوا إذا وضعوا جثة الزوج على المحرقة تأتى زوجته مغطية وجهها ، فيميط الكاهن غطاء وجهها ، ثم تنزع حليتها وتوزعها على أقاربها ، ثم يأخذها كبير الكهنة ليطوف بها حول الحطب ثلاث مرات ، ثم تصعد على الحطب فترفع رجلى زوجها إلى جبهتها رمز التقديس ، ثم تتحول فتجلس عند رأسه واضعة يمناها عليه ثم يشعلون النار حيث تحرق مع جثة زوجها .

وفى الصين الشيوعية فى العصر الحديث لم يكن وضع المرأة أحسن حالا ، فقد كتبت [١] منذ ثلاثين عاما محذرا من جريمة وأد البنات التى ترتكبها دولة الصين ، حيث أدركت أن معدل نمو السكان يفوق معدل التنمية ، وبقبضة من حديد استطاعت الصين أن تنفذ ذلك تحت شعار " وليد واحد فقط " مع تحتيم الإجهاض إن قصرت وسائل منع الحمل ، وإلا فغرامة باهظة لا سبيل إلى الوفاء بها ، وفقدان الوظيفة ، والتعقيم الإجبارى ، وبناء على ذلك ظهرت جريمة جديدة فى الصين لم تكن معروفة من قبل وهى جريمة قتل البنت إجهاضا ، أو بعد الولادة أملا فى أن يكون المولود القادم ذكرا ، وتستيقظ الصين فجأة لتجنى الثمار المرة نتيجة للتدخل البشرى الغبى ضد قانون الضبط والتوازن الذى يحكم الكون (أن كل شئ خلقناه بقدر) (القمر ٠٤٩)

(١) أنظر كتابنا الإسلام والتيارات الفكرية المعاصرة جـ ٢ ص٢٩ .

فيصاب المجتمع الصينى بنقص حاد فى عدد الإناث يقدر بعشرات الملايين بالنسبة لتعداد الذكور ، فتمنع الدولة فحص الحوامل بالموجات الصوتية ، وتعفى البنات من المصروفات الدراسية ، وتمنح العائلات التى لا تنجب سوى بنت واحدة سكنا ، ووظيفـة ، ومزايا فى الضمان الاجتماعـى ...

قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا (الكهف ١٠٣-١٠٤)

ولا نستطيع فى هذه العجالة أن نأتى على صور هذا الظلم الذى حل بالمرأة لنستبين عظمة هذا الدين القيم !؟ .

فقد منح الإسلام المرأة حق الحياة معززة مكرمة ، بل مُدلله ، فكرمها أما وبنتا وزوجة وأختا ورحما ، والنصوص فى هذا يعرفها عامة المسلمين .

وقد أمر أولياءها باستئذانها فيمن تتزوجه ، وأوجب على الرجل دفع المهر تكريما لها ، ورفعا لشأنها ، ونهى عن نكاح الشعار وهو نكاح البدل ، كما نهى عن نكاح المتعة حتى لا يتخذها الرجل وسيلة لقضاء شهوته إلى حين ، ثم يتركها تعانى الوحدة والفراغ لتتحمل وحده مسئولية ما في أحشائها منه ، وإن طلقها أوجب لها ولأطفالها النفقة ولو كانت ذات مال ، وحرم الزنا تكريما لها ، وحفظا لنسلها ، وأمر بالإحسان إليها ومعاشرتها بالمعروف ، وجعل الجنة تحت قدمها ، وجعل حق الأم مقدما على حق الأب ، وجعل لها ذمة مالية مستقلة عن الرجل ، ومنحها حق الأهلية الاقتصادية من بيع وشراء وهبة ووكالة وتعاقد ، وجميع مناشط التصرف العام . وجعل طلب العلم فريضة عليها كما هو فريضة على الرجل ، وأمرها بحفظ جسدها من نظرات المتطفلين ، وعدم الخضوع بالقول حتى لا تطمع قلوب الطامعين .

وبرأها من الاتهامات التى وجهتها لها الديانات السابقة بأنها هى التى دفعت أدم إلى الأكل من الشجرة كما جاء فى سفر التكوين ، والمرأة المسلمة تحتفظ باسمها وأسم أبيها قبل الزواج وبعده ، فهى كيان مستقل لا يذوب فى الأخر ولو كان زوجها .

وهى ترث على النصف من الرجل فى بعض الحالات وأكثر منه فى بعض الحالات كما أمر بالإحسـان إليها فقـال تعالـى ﴿ ٠٠٢)

وأباح لها أن تعمل حين الحاجة إلى العمل الذى يناسب طبيعتها ، وتكوينها الجسدى والنفسى ، وجعلها عنصر فاعلا فى حركة المجتمع ، فأعطاها حق البيعة ، والتفقه فى الدين ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .. هذا غيض من فيض من تكريم الإسلام للمرأة ، ومما يحزننى كثيرا أن أرى بعض المنتسبات إلى الإسلام تحدثنا عن تكريم الإسلام للمرأة فى مؤتمرات دولية ، وهن حاسرات متبرجات ، إن مثل هذه لا تمثل المسلمين ولا المسلمات ، ولكنها تمثل نفسها ، لأن فلسفة الانتقائية فى الإسلام من أعظم ما يرتكبه المسلم من معصية لله، وكأنه يستدرك علـى الله وهو ما لا يليق بمسلم ولا منتسب إلى الإسلام

قضية المساواة بين الرجل والمرأة

الفروق البيولوجية والنفسية والدينية

والمساواة هنا ليست مساواة مطلقة كما هو واضح من الآية فالله – عز وجل – قد وزع الأدوار حسب إمكانات كل منهما لتنظيم الحركة في مناشط الحياة ، وحتى لا يكون هناك ازدواج في المسئولية يؤدى إلى تصادم يفض إلى تحطيم الأسرة وضياع المجتمع ، فقال تعالى :

فالجنسان متكاملان متناغمان، وليسا قطبين متنافرين ، كما هو معلن الآن من بعض الموتورات من جنس الرجال !!!.

وسنعرض هنا الحقائق العلمية المجردة ، التى لا ينكرها إلا مكابر متغطرس ، ملتاث الفطرة ، معطل الفكر في عصر كثر فيه شاهدو الزور . ثم ننهى الموضوع بمقال رائع لواحدة من أستاذات هذا الجيل حول هذا الموضوع ، وهي الأستاذة الدكتـورة عائشـة عبد الرحمن " بنت الشاطئ " وهي شاهد من أهلها .

يقول العلامة " ألكسس كاريل " الحائز على جائزة نوبل في الفسيولوجيا والطب يقول في كتابه " الإنسان ذلك المجهول " .

لا ترجع الفوارق القائمة بين الرجل والمرأة إلى اختلاف شكل الأعضاء التناسلية عند كل منه .. ما ، كشكل الرحم ، ونوع الحمل ، ونمط التربية فحسب ، وإنما ترجع إلى سبب أعمق كثيراً ، وهو غمر الكيان العضوي كله بمواد كيميائية تنتجها الغدد التناسلية ، والجهل بهذه الحقائق الأساسية

هو الذي قاد زعماء الحركة النسوية الأوائل إلى الفكرة القائلة بإمكان التسوية بين الجنسين في التربية والتعليم ، والعمل والأعباء والواقع لأن المرأة تختلف عن الرجل جد الاختلاف ، فكل خلية من خلايا جسمها تحمل طابع جنسها ، وهذا أيضاً شأن أجهزتها العضوية ، وعلى الأخص جهازها العصبي . إن القوانين الفسيولوجية صارمة صرامة قوانين عالم النجوم ، ومن المحال الاستعاضة عنها بالرغائب البشرية ، نحن مضطرون أن نقبلها كما هي ، ينبغي للمرأة إنماء كفايتها في اتجاه طبيعتها الخاصة دون أن تحاول تقليد الرجل ، إن دورها في ازدهار الحضارة أسمى من دور الرجل ، وعليها ألا تتخلى عن ذلك الدور .

وكل من كتبوا في هذا الموضوع ، قد فصلوا ما أجمله العلامة (ألكسس كاريل) .

الفروق البدنية:

الرجل أقوى من المرأة بدرجة محسوسة ، تؤهله لحمل الجانب الشاق من الحياة ، وقد حاول بعضهم أن يعلل لتفوق الرجل على المرأة بدنياً ، بأن الرجل درج على تمرين عضلاته وأعضائه على مر القرون فاكتسب لذلك القـوة .

وتلك حجة داحضة ، فالفروق شاهدة عند الذين حجبوا المرأة والذين أطلقوها للعمل ، فالعاملة الفلاحة ، لم تتفوق على الرجل في مجال العمل العضلي ، وبالعكس فإذا أكسبت الرياضة الرجل قوة فإنها تكسب المرأة صحة وجمالاً ، حتى أنها تفجر الأنوثة فيها تفجيرا .

وأن سكان بعض المناطق الحارة ، يكلفون نساءهم أعمال الحراثة والزراعة من أول الخلقة ولم تنمح هذه الفروق بل أنها ما تزال قائمة .

متوسط طول الرجل يزيد عن متوسط طول المرأة باثني عشر سنتيمتر تقريباً، وهذه الزيادة مشاهدة عند البدائيين، كما هي مشاهد عند المتمدينين، وتبعاً لذلك فالمرأة أقل وزناً من الرجل .

والمجموع العضلي عند المرأة أقل كمالا منه عند الرجل ، فإنه عندها أقل حجماً ، وأضعف منه عند الرجل بمقدار الثلث .

وحركات العضلات عندها أقل سرعة ، وأقل ضبطاً ، كما يقول : د. (دوفاريني) في دائرة المعارف الكبيرة ، ولأن ذلك وضع طبيعي ، فلا تقبل المرأة أن تتصف بالقوة ، بل أن قبولها لا تصافها بالضعف أقرب إلى طبيعتها.

كذلك نجد أن الصبي يفوق البنت من حيث القوة العضلية، ويفوقها في القوة العضلية لقبضة اليد اليمنى بمقدار ١٠% في سن السابعة وتستمر في الزيادة حتى سن العشرين حتى تصل إلى ٥٠% أو٦٠% في حين أن نمو القوة العضلية في البنت تميل إلى التوقف عند سن السادسة عشرة .

وقلبها أقل حجماً من قلب الرجل ، وأخف بمقدار ستين جراماً، ونسبة رصيد كرات الدم في جسم الرجل ٤٧% بينما في المرأة ٤٢% فى المتوسط ، وتتعرض المرأة للنسيان لكثرة مسئولياتها ، وتذبذب نسبة الهيموجلوبين في الدم نتيجة لما تفقده في أثناء الدورة الشهرية ،

والجهاز التنفسي لدى الرجل ، أقوى منه عند المرأة فالرجل يحرق في الساعة أحد عشر جراما من الكربون تقريباً والمرأة تحرق ستة جرامات ، وحرارة المرأة أقل من حرارة الرجل .

أما الحواس فيقول د. (نيكولسن) في دائرة المعارف أيضاً: أنها أضعف عند المرأة منها عند الرجل ، فحاسة الشم عندها ، لا تستطيع أن تدرك رائحة عطر الليمون على بعد مخصوص ألا إذا كان ضعف المقدار الذي يدركه الرجل .

وحاسة الذوق والسمع أدق عند الرجل منها عند المرأة ، فهو أقدر على تمييز الطعام أكثر منها كما أنه أقدر على نقد الأصوات ، وتوفيق النغمات ، ولذلك فأهل الخبرة في كل منهما من الرجال ، كما أن الرجل يميل إلى استخدام سمعه ، ولضعفه عند المرأة فهى تستعيض عنه بالتصور الذهنى في التخيل : فهي تستعين في تفكيرها بالصور العقلية والخيالية ، أكثر مما يستخدمه الرجل .

أما حاسة اللمس ، فهي عند الرجل أدق ومن أجل ذلك فالمرأة تتحمل الألم أكثر من احتمال الرجل ، وهذا من حسن حظ النوع البشرى كما يقول : (لومبروزد) فإن المرأة معرضة لكثير من الآلام كالحمل والوضع وغيرها، ولو كانت حاسة المرأة في دقتها مثلها عند الرجل، لما استطاعت تحمل ذلك كله . ويقول العلامة (تروسيه) في دائرة المعارف أنه بالنسبة لضعف المرأة ونمو مجموعها العصبي مزاجها أكثر تهيجاً من مزاج الرجل ، وتركيبها أقل مقاومة من تركيبه ، فإن تأديتها لوظائفها من الحمل والأمومة والإرضاع ، يسبب لها أحوالا مرضية قليلة أو كثيرة الخطر. وأظن أن فارق الصوت لا يحتاج إلى دليل، فصوتها رخيم ، ناعم ، ولا ترضى به بديلاً ، فإذا وصفتها بغير رخاوة الصوت - أي الخشونة - لم تقبل هذا الوصف .

وكذلك يزيد متوسط وزن المخ عند الرجل على متوسط وزن المخ عند المرأة ، فهو يزيد بمقدار مائة جرام في المتوسط ، وحتى لا يقال أن هذه الزيادة ناتجة من زيادة حجم الرجل أثبتوا أن نسبة وزن مخ الرجل إلى جسمه كنسبة ١ : ٤٠ أما نسبة وزن المخ عند المرأة إلى جسمها كنسبة ١ : ٤٤.

وكما يختلف في الوزن ، يختلف كذلك في المادة والشكل ، إذ أن تلافيفه عند الرجل أكثر ثنيات ، وتلافيفه أكثر نظاماً .

وكذلك يوجد اختلاف في الجوهر السنجابي الذي هو النقطة المدركة من المخ فهي عند المرأة أقل بدرجة محسوسة، وفي مقابل ذلك نجد مراكز الإحساس والتهيج عند المرأة أحسن تركيبا منها عند الرجل .

ويقول د.(دوفاريني) إن هذا مطابق لمميزات الجنسين من الحيثية النفسية ، فإن الرجل أكثر ذكاء وإدراكاً ، وأما المرأة فأكثر انفعالاً وتهيجاً.

هذا غير ما يوجد في الفوارق العضوية فى الذكورة والأنوثة ، وما تستوجبه الرجولة والأنوثة من إفرازات الغدد : بما يباعد الفروق الجسيمة بينهما فمن هذه الإفرازات ما يساعد على الاكتناز والبضاضة والملاسة والنعومة ورخامة الصوت والفصد الشهرى عند المرأة ويقابلها عند الرجل ما يساعد على ظهور الشعر على الجلد وفي الوجه ، وصلابة العضل وضموره والخشونة كذلك .

جاء في دائرة المعارف الكبيرة :-

(إن الاختلاف الطبيعي بين الرجل والمرأة يزداد وضوحاً بازدياد التمدين بحيث أصبحت الفروق بين الأبيض والبيضاء أكثر من الفروق بين الأسود والسوداء) .

ويعقب الأستاذ (محمد فريد وجدى) على هذا القول بقوله : [هذه هى النواميس الطبيعية : لا تنذر بلسان وشفتين ولكنهما تنذر بأحداثها وأهوالها ، فإن تزايد الفرق بين المرأة والرجل علامة عملية ، على أن المرأة ليست في الدائرة التي رسمها الله تعالى لأن تشغلها] .

ومظاهر الضعف عادة عند المرأة تقترن بمظاهر القوة فإذا تعرضت المرأة للعدوى فإن احتمال إصابتها أقل من احتمال إصابة الرجل في نفس الملابسات.

ومتوسط عمر النساء ، أعلى منه عند الرجال ، بالرغم من تعرضها للأخطار التي تتعرض لها المرأة في الحمل والولادة.

نسبة وفيات الأطفال أكبر بين الأولاد منها بين البنات، لذلك فالجنس المؤنث يملك حيوية أكبر لحكمة الخالق في أنه المسئول عن حفظ النوع.

قدرة المرأة على احتمال الألم أعظم بكثير من قدرة الرجل كما يظهر في صفة (المازدشية) التي تختص بها ولا يتجلى هذا في الحمل والوضع فقط، بل يتجلى في الحروب وهذه حقيقة واقعة فالمرأة عندما استعداد هائل لقبول كثير من التضحيات الإرادية .

الفروق البيولوجية :

لا يشعر الولد أو البنت بالغريزة الجنسية، قبل سن المراهقة وعندما : يبدأ كل منهما يشعر بها، نتيجة إفرازات هرمونية، تختلف في الولد عنها في البنت ، وهذا الاختلاف هو الذي يهيئ كلا منهما لوظيفته في الحياة ، فيدعو البنت إلى الاهتمام بجمالها لتجذب الرجل وهو الذي يشعرها باللذة من خلال الألم، فستقبل وظيفتها في الحمل والولادة بشيء من الترقب والانتظار، لا ينفرها منها ما يصاحبها من ألم وأهوال، بل تكاد اللذة الجنسية عندها تصبح متوقفة على الألم .

والتأثير البيولوجي يتوقف عليه اختلاف المرأة والرجل في السلبية والإيجابية ، فالرجل إيجابي ، والمرأة سلبية ومظاهر ذلك في أن الرجل يسعى، والمرأة تنتظر، وهو يريد، وهي تتقبل فلا تبدأ الأنثى بالإرادة ، ولا تستخدم القوة عند اهتياجها، ودليل ذلك أن لم تحدث حالة اغتصاب واحدة من أنثى لذكر على مر التاريخ فالرجل لا يكره عليها ، إنما يرغب ، لأنه في حالة الإكراه يستحيل عليه أداء الوظيفة الجنسية .

وتبدأ الايجابية في الذكور من العملية الأولى في الإخصاب فالحيوان المنوي للذكر يقطع رحلة طويلة حتى يصل إلى البويضة في مكانها من الرحم ، لا تنتقل من مكانها فهي تنتظر في مقرها حتى يأتي إليها فيتم الإخصاب .

الاختلاف في الشكل وضغط الدم والحرارة والصوت والنعومة هي في الواقع اختلافات بيولوجية، جاءت من طبيعة الذكر والأنثى ، لا من طبيعة الجو والبيئة فلا تختفي في أية بيئة ولا تختفى منهما ، اختلف عمل كل منهما أو اتفق ، فهي في الجماعات التي تعمل فيها المرأة مع الرجل ، كما هي في البيئات التي تعتزل فيها المرأة الحياة العامة ، فهي قائمة بالرغم من كل ذلك وليست نتيجة اختصاص كل منهما بمجال في العمل ، فلا يختفي تحت أي ظرف ، الصوت النسائي ولا تختلف نسبة طولها إلى طول الرجل ، حتى ضربات القلب لا تتفق أبداً .

وقد قال العلماء إن الفرق بينهما هو فارق بيولوجي ، تفسره سياسة الغدد الصماء بالإضافة إلى عوامل أخرى .

الفروق السيكولوجية :

إن بعض الأحداث الفسيولوجية التي تمر بالمرأة تحدث تأثيراً نفسياً، يؤثر في سلوكها بشكل يتميز كثيراً من صفاتها النفسية عن صفات الرجل .

فالحيض حدث فسيولوجي، يشعر المرأة بالخجل عندما يفاجئها لأول مرة في حياتها، وأنه ليبلغ بها الخجل إلى درجة شديدة من التكتم والإخفاء، فقد لوحظ في أثناء المحاكمات النسائية أن المرأة أكثر استعداد لأن تعترف بارتكاب جريمة سفك الدم، من أن تعترف بأن الموجود على ملابسها دم حيض. وقد جاء في دائرة المعارف للقرن التاسع عشر: (أنها ذات حساسية حادة، تتأثر بغاية السهولة بالفرح والخوف والحزن لأن تركيبها الجسماني يقرب من تكوين الطفل وأنها لذلك تقترب من مزاجه فهي تحب كل شيء لامع، وكل ما يزينها ويزيد من جمالها وحبها للزينة هام، بالنسبة لوظيفتها الاجتماعية وهي الوظيفة التي لا يمكن أن تؤديها إلا بالجاذبية ولذلك فإن كل شيء للزينة يؤثر عندها تأثيراً شديداً لا تقاومه إلا بصعوبة) .

وهذه حقيقة قرآنية نجدها فى قوله – عز وجل - { أَوَمَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ } " الزخرف ١٨ " ، وتقول الرئيسة الفلبينية السابقة " أكينو" إن بعض التفاصيل الدقيقة هي التي تجعل من الصعب على المرأة أن تتولى منصب رئيس الدولة " قالت هذا الكلام في سياق حديثها عن ليلة حاول بعض الجنود اغتيالها وعندما أيقظوها من سبات عميق – كما تقول – كان أول ما توجه إليه فكرها ليس عملية الانقلاب وإنما (المكياج)

ومضت تقول : " ولا يمكنني أن أسمح بأن تلتقط لى صور، وقد استيقظت لتوي من الفراش" [1] ولذلك قال بعض العلماء الظرفاء : إذا كانت المرأة ذاهبة إلى المشنقة ، فقد تطلب مهلة لكي تزين نفسها .

وقال الفيلسوف " برودون " (إن وجدان المرأة أضعف من وجدان الرجل، ولأخلاقها طبيعة أخرى غير طبيعة أخلاق الرجل، فالشيء الذي تحكم عليه بالقبح أو الحسن لا يكون هو عينه ما يحكم عليه الرجل بذلك .

وأنه لا يرى عندها ميل لتوازن الحقوق والواجبات، وهو ميل يؤلم الرجل، فالشىء الذي تؤثره هو الامتيازات والخصوصيات ، أما العدالة فهي عبء ثقيل عليها فهي تتعامل مع الأفراد والأشخاص ، أما الرجل فيتعامل مع المبادئ والأفكار) فالرجل مثلاً يفكر في صلة الأقارب إلى المبدأ العام، أما المرأة فإنها تتعامل في هذا المجال مع الأفراد ، فهذا خفيف الظل أو أنه من صفته كذا وكذا .

وقد تكون الاختلافات النفسية ، نتيجة للاختلافات البدنية الأصلية كالسلبية والايجابية ، فحياتها سلسلة من الانتظارات تنتظر الحب ، وتنتظر الزوج وتنتظر ولادة الأطفال وتنتظر الرجل في كثير من سلوكها وهي تحلم بالارتماء والاستسلام والرجل يمتاز بالتفكير، والمرأة تمتاز بالوجدان والرجل يهتم بنفسه ، والمرأة تهتم بصغارها .

وأرجع علماء النفس كثيراً من صفاتها المميزة إلى المؤثرات النفسية التي انعكست عليها من خلال المجتمع . فطبيعة الألعاب تختلف في البنات عنها في الأولاد ، فبينما تتجه اهتمامات الصبيان في ألعابهم إلى الخارج، تتجه اهتمامات البنات في ألعابهن إلى الداخل ، بمعنى أن الصبيان يهتمون ببناء الأشياء ثم يقومون بنقضها ، ويعودون للبناء من جديد . ونشاط البنات يتجه إلى الداخل بمعنى أنهن يعمدن إلى وضع الأشياء داخل البيت الذي قام الفتيان ببنائه في ألعابهم المشتركة . كما تهتم بغلق الأبواب ، حتى تضمن صيانة ما به من أشياء ، وذلك ينبعث من اهتمامها الفطري بما تستوجبه صفات الأمومة فيها ، ويشاكل ما هيئت له من صيانة الجنين والحرص عليه وفكرة الداخل والخارج تلعب دورا خطيراً في حياة المرأة :

---

(١) أنظر عبد لحميد السحيباني ، طوائف من رجال الغرب ونسائه ص ٥٨ .

نظراً لما تحفل بها حياتها من الأحداث الباطنة ، والتغييرات الداخلية العميقة الفسيولوجية كالحيض والبكارة والحمل والولادة والإرضاع ولما كان نشاطها يتجه إلى الداخل، فلابد أن تظهر عليها علامات النرجسية والاهتمام بالذات في طفولتها فتشعر بحاجتها إلى التزين واكتساب إعجاب الآخرين ونفسها باعتبارها موضوعاً للحب .

ويختلف الجنسان في العفة : فالمرأة تبذل مجهوداً أقل في الاحتفاظ بعفتها لما يحدثه الفعل الجنسي بالنسبة لها من نتائج أخطر مما هي بالنسبة للرجل .

كما أن تعلق المرأة بالعمل في الخارج ، لا يمكن أن يعوضها هناءة البيت السعيد ، ولا يشبع حاجتها إلى الاستقرار، حتى النساء المسترجلات قد يجدن لذة في ممارسة العمل الخارجي ولكن لا تنعدم فيهن الميول الأنثوية ، والحنين إلى البيت السعيد المستقر.

والمرأة تعشق الأنوثة ، على الرغم من كل ثورتها على وظائفها، فإنها عارضة ، فلا تقبل أبداً أن تغيب عنها صفة الأنوثـة .

ودوافع الأمومة فيها أقوى من العطش والجوع ، وأقوى من حاجتها إلى الجنس فهو عندها وسيلة للإنجاب . فالأمومة عندها واقع غريزى ، يرتبط بصلة وثيقة ببعض الحاجات العضوية والضرورات الفسيولوجية ، وسلوك الأم تندفع إليه المرأة بعمليات هرمونية توجهها إليها فطرياً .

ويختلف الجنسان في العاطفة ، ففي المرأة ما يساعدها على مسايرة طفلها وفهم مزاجه وحاجته قبل أن ينطق بها . تحس احتياجاته بعاطفتها وإحساسها وذلك شيء لا يحسه الرجل .

وهي تتألق وتتجمل للرجل ، ولا تتألق لذاتها وإنما تألقها دائماً للغير، إما تسابقا مع الأنثى ، وإما لتكون موضع تقدير الرجل .

فالرجل إذا أعجبه شيء مما يلبس لا يهتم برأي الآخرين ، أما هي فإذا أعجبها شىء من ملابسها ، تنتظر دائماً رأى الآخرين حتى إذا شككها أحد في أجمل ما عندها كرهته .

والرجل كثير السام أما المرآة فبالرغم من أنها تسأم كما يسأم الرجل إلا أنها تخلق لنفسها جواً من التغيير والتجديد والمفاجآت .

والمرآة أقرب إلى قبول التضحية والإقدام عليها من الرجل، لأنها تنزع إليها من غريزية الأمومة .

ووظيفة المرأة لا تنسجم مع الأعمال التي تحتاج إلى كثير مداومة وثبات ، مما يترتب عليه عجزها عن تنفيذ كثير من المشروعات التي تتجه إلى تحقيقها .

عندما تأتيها الدورة الشهرية يعتل مزاجها ، ويتعكر صفوها، فتتأثر حالتها النفسية والمزاجية فتنخفض درجة الحرارة في جسمها ويبطؤ النبض ، وتقل خلايا الدم ويختل الهضم ويتبلد الإحساس وتتكاسل الأعضاء ، ويقل التركيز ، وتتأثر آلات النطق ، فضلا عن الشكوى من الصداع ، وتصبح المرآة شرسة الطباع مائلة للبكاء ، وذلك علي اختلاف في التأثر بهذه العوارض بين النساء وفي دراسة للمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية عن مرتكبات جرائم القتل العمد ، وجد أن هناك علاقة بين التكوين العضوي للقاتلات وبين أوقات ارتكاب الجرائم لأن ٤٥% ارتكبن الجريمة أثناء فترة الطمس أو قبلها أو بعدها بأيام قليلة ، وقد قرأت أن محكمة بريطانية برآت أمرآة من تهمة ضربها لطفلها الذي يبلغ أربعة شهور وكان من حيثيات الحكم أن المرآة تعاني من اضطراب نفسي عند حلول الدورة الشهريـة وتصاب أيضاً ببعض هذا في فتـرات الرضاعـة والحمل والولادة كما يقول " فشر " إنه لا تسلم حتى المرآة الصحيحة من الاضطراب الشديد في زمان الحمل ، فتصاب في مزاجها بالتلون ، وفي أفكارها بالتشوش ، وفي عقلها بالشرود ، ومما أتفق عليه كثير من الأطباء أن الشهر الأخير من أشهر الحمل لا يصح فيه البتة أن تكلف المرآة جهداً بدنياً أو عقلياً .

والمرأة في الشهور الأولي للحمل قد يتولد عندها كراهية للجنس نتيجة لإفراز الهرمونات التي تصاحب الحمل ، كما أنها عرضة للتقلبات المزاجية والنفسية ، كالتوتر والقلق العصبي الزائد ، والاكتئاب المؤقت ، واضطرابات في المعدة والغثيان والقئ المتكرر ، وهي أيضا أعراض تختلف من أمرآة لأخرى .

فإذا أضفنا إلى ذلك حبوب منع الحمل فإنها تجعلها في حالة من الهيجان والتوتر النفسي الشديد ، وقد تتعرض للقئ والدوار مثل أعراض الحمل تماماً وعندما تصل إلى سن الخمسين الذى يسمي سن اليأس وانقطاع الدورة الشهرية ، فإن وظيفة المبايض تبدأ في العد التنازلي وتبدأ هرمـونات الأنوثة " الأستروجين " و البروجسترون " في التناقص وينعكس ذلك أيضاً علي المرآة جسميا ونفسيا، فيصاحب هذا التغير ، الإحساس بالسخونة والاضطراب في ضربات القلب ، وقلة النوم ، والأرق ، وبعض آلام الساقين ، وعظام الظهر ، والعرق الغزير والتنميل بالأطراف والعصبية الزائدة ، وقد تشعر باكتئاب نفسى شديد أو سرعة الغضب أو النسيان .

والمرأة أكثر قـدرة علي التخلـص من حالة الاكتئاب بمعاونة من حولها بعكـس الرجل ، فـإن مناعاتـه القوية تحول دون ذلك [1]. .

وتفضل المرآة الرجل علي ما يمكن أن تقوم به بنات جنسها فثقتها في الرجل أقوي من ثقتها في امرأة مثلها ، فهي تفضل الخياط الرجل ، والمحامي الرجل ، والمدرس الرجل ، والقاضي الرجل ، والطبيب الرجل ، والمدير الرجل ، حتى في الوظائف التي عملت فيها آلاف السنين كالطبخ مثلا فالرجل يبزها في هذا التخصص ، حتى النواح علي الموتى ، وهي وظيفة المرآة من آلاف السنين ، ومع ذلك لم نجد رائعة من روائع الرثاء مثل قصيدة ابن الرومي في رثاء ابنه ، كما أن ملكة النكتة يختص بها الرجال كما يقول الأستاذ العقاد في الفلسفة القرآنية " ومن الطريف أن استطلاعا للرأى فى فرنسا أظهر أن أغلبية النساء صوتوا لصالح " ساركوزى " ولم يصوتوا لصالح بنت جنسهم " رويال " [1] وهكذا نجد أن التركيب الجسدى والنفسي للمرأة يختلف عن تركيب الرجل من حيث ميكانيكية الجسم وإمكاناته .

إن الإسلام حرم علي القاضي أن يقضي ، وعنده أية عوارض جسمية أو نفسية قد تؤثر في تحقيق العدالة بين الناس ، فحرم عليه أن يقضي وهو غضبان، أو وهو حاقن أو فى شدة جوع، أو عطش ، أو في شدة هم ، أو ملل ، أو كسل ، أو نعاس ، أو برد مؤلم ، أو حر مزعج لأن ذلك كله يشغل الفكر الذى يتوصل به إلى إصابة الحق .فما بالك بهذه العوارض الجوهرية التي تؤثر حتماً في أحكام المرآة ، فضلا عن أن تظل في منصب القضاء حتى سن السبعين !!! .

الفروق الدينيـــــــة :

خلق الله تعالي المرآة من الرجل وجعل للرجل القوامة علي المرآة ، وكلفه بالإنفاق عليها ولو كانت ثرية ، وله من الميراث أكثر منها ، وله الصلاحية للإمامة والقضاء والقتال في المعارك لحمايتها وحماية الدين والوطن ، وجعل من يموت في الدفاع عنها أما أو أختا أو زوجة في منزلة الشهيد ، وبيده الطلاق والرجعة ، وتعدد الزوجات، وليس لها مثل ذلك ،

(١) رجعنا في هذا الموضوع بالإضافة إلى ما ورد في صلب البحث.
- المرآة بين التبرج والتحجب للأستاذ / محمد أحمد السباعي .
- المرأة المسلمة للأستاذ وهبي سليمان غاوجي .
- الإسلام والتيارات الفكرية المعاصرة د/ عبد الرحمن واصل ج٢ .
- المرشد النفسي أ/نجيب الياس برسوم ، محمد مصطفي زيدان .
- بعض المواقع علي شبكة المعلومات .

(١) انظر الأخبار فى ٢٠٠٧/٥/٨

وجعل له شهود الجمع والجماعات ، ولم تكلف بذلك سترا لها ورعاية لمهمتها الثقيلة داخل البيت ، وإليه ينتسب الأولاد ، وجعل طاعة الزوج مقدمة علي طاعة الله في النوافل، وجعل الله النبوة فى الرجال قال تعالي { وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ } الأنبياء ٧ .

ومما خصتها به الشريعة الإسلامية :

أن لبنها يحرم في الرضاع .

لا تحلق رأسها إلا لعذر وليس تشبها بالرجال .

يكره لها الأذان والإقامة .

بدنها كله عورة إلا الوجه والكفين .

لا تجهر بقراءتها في الصلاة الجهرية .

إذا نابها شئ في الصلاة صفقت .

لا تصح إماماً للرجال .

صلاتها في بيتها أفضل لها .

لا يصح لها أن تخطب الجمعة ، بل إن صلاة الجمعة ليست واجبة عليها ، ولكن تصح منها إذا أدتها مع الرجال .

لا تسافر إلا بزوج أو محرم أو رفقة مأمونة محافظة عليها .

تقدم على الرجال في النفر من مزدلفة مراعاة لضعفها وحفاظاً عليها من الامتهان وسط الزحام .

تحرم الخلوة بها (١) .

هل بعد كل هذه الفروق يمكن لإنسان منطقي موضوعي يقول بالمساواة المطلقة بين الرجل والمرآة وأنهى هذا الموضوع بمقال للدكتورة بنت الشاطئ بعنوان

(١) أنظر الفقه علي المذاهب الأربعة ، وحسن الأسوة / محمد صديق خان مطبعة الحديث ١٣٠١هـ .

أي مساواة تريدها المرأة مع الرجل ؟

المساواة عدل ظاهر لاشك فيه ، لكنا نقف لنسأل أولا ما هذه المساواة التى ترجى بين جنسين ؟ .

أهى مساواة فى الخلقة والتكوين وذلك هو المحال ؟

أهى مساواة فى الشخصية، وذلك هو المسخ والانحراف ؟

أم هى مساواة فى العمل، وذلك هو الخلل والاضطراب ؟

أو لعلها مساواة فى الأعباء والمسئوليات، وذلك ما قرره قانون الحياة منذ أول الزمان .

أم تراها مساواة فى الحقوق المدنية. وذلك ما صارت إليه الإنسانية لما نضجت ورشدت، وأيده دين الإسلام قرر للمرأة حق التعامل واعترف بشخصيتها المدنية، وجعل لها نصيبها العادل فى الحقوق المالية والواجبات ؟!

ولم يبق إلا الحقوق السياسية، وما نرى إلا الزمن كفيلاً بها وضامناً لها (إذا كانت حقاً على رأى من يقولون بها على شروطها) ولن نتقدم ساعة عن الموعد المضروب لها حين تتم دواعيها وتتهيأ ظروفها. إن المقصود بالمساواة هو معناها العام الذى يفهم من مدلولها اللغوى المتبادر.

ألسنا نرى الرجال يختلفون فى شخصياتهم ومواهبهم ، ويتفاوتون فى أقدراهم ومراكزهم وفى أعمالهم ووظائفهم ؟! ألسنا نجد مميزات يؤثر بها قوم دون قوم . وحرفاً تقصر على ناس دون ناس ؟

ألسنا نجد الأخوين الإثنين . من أسرة واحدة فى بيئة واحدة يعطى أحدهما ما يحرمه الآخر ويباح لأولهما ما يحظر على أخيه ابن أمه وأبيه .

ثم هذه الحرف والصناعات ويختص كل منها بفريق من الصناع يصلح لها دون سواها . ولو قد طالبوا جميعاً بحق المساواة المطلق لاضطراب الأمر وأختل النظام .

وهل الأمر بين الرجال والنساء إلا مثل هذا أو شبيه به أو قريب منه ؟ لكل منهما ميدانه الذى أعد له . ولو وجهنا الرجل والمرآة وجهة واحدة وخلينا المرآة - باسم المساواة - تتخلى عن عملها فى البيت ، وتدع حرفه الأمومة ، لتنطلق فى ميادين الرجال لو خليناها تفعل ذلك لكان مثلنا مثل من يوجه الرجال جميعاً نحو ميدان واحد دون نظر فى مدى حاجته إليهم .

اللهم أنى لا أجد فرقاً بين اشتغال النساء بالبيوت والأمومة واشتعال الرجال بالصناعة والتجارة والسياسة إلا مثل الذى أجده فى توزيع الأعمال بين العلماء والقضاة والمهندسين والأطباء وسائر الموظفين والصناع .

هى مسألة تنويع أعمال، وتوزيع كفايات ، ملء مراكز ، واستثمار مواهب ، وليست فيما أرى مسألة ظلم أو تعسف ولا هى ظل لأثرة ، أو بقية استعباد .

الطبيعة التى لم تحقق أبداً المساواة المطلقة بين أى اثنين من الناس ولو كانا توأما ، ولم تخرج من مصنعها قط مثلين متساويين ، وإنما وزعت المواهب وفرقت الكفايات لتضمن صانعاً لكل حرفة وعاملاً لكل عمل وبطلاً لكل ميدان .

وهبوا المستحيل قد كان واستطاعت المرآة أن تقوم بهذا العمل أو ذاك مما قام به الرجال . فهل ترانا ندخل الرجل البيت ليحترف الرضاعة والحضانة والتربية مما قامت به الأنثى من عهد حواء ؟

أم هل ترانا نترك البيوت معطلة خلاء ؟ أسئلة لا تنتهى ، وما أحسبها تنتهى أبداً ذلك لأننا سنظل نسأل على الدوام أى خير فى ذلك العدل ؟ ولمصلحة من هذا الانقلاب ؟

أهى مصلحة المرأة . وقد كانت بأنوثتها منذ الأزل ، الحبيبة والملهمة الفاتنة والسيدة الحاكمة تنحنى لها جباه الملوك ، وترنو إليها أبصار الفرسان ، ويحوم حولها رجال الفن وعشاق الجمال ، ويتخذها الرجل فى بيته حرماً مصوناً لا يمسه الغبار، ولا تجرحه الأعين . ولا تناله الأيدي ولا تتطاول إليه الأعناق ؟!

أم هى مصلحة الرجل . وسيفقد فيها موضع حبه الأكبر الذى يغريه بالكفاح ويهون عليه ما يلقى فى معركة الحياة . ليرى إلى جانبه ذلك المسخ الجديد الذى يثير الرحمة ويبعث على الرثاء .

أم هى مصلحة الجماعة الإنسانية وسوف تحرم بهذا الانحراف أن كان بيتها السعيد يتكامل فيه الجنسان، ويتعاون الزوجان على حمل الأمانة العظمى لترى مكان هذا البيت نزلاً كئيبا يأوى إليه رجل مجهد، محروم ، وزميله له شقية . لا .. أن فى المساواة معنى من العدل لا خير فيه ، أو هكذا تراها الإنسانية أما الطبيعة فتراها وهما من الأوهام ، وأما التى مزقوا حجابها وأخرجوها من بيتها فقد ظلموها ظلماً لا مساواة فيه .

فتـــوى المفتـــى (المرأة قاضية ، ورئيسة للدولة المعاصرة)

خطورة منصب القضاء :

يقـول ابن قدامه في كتابه المغني عن عظم مسئولية القاضـي (وفيه خطر عظيم ووزر كبير لمن لم يؤد الحق فيه ، ولذلك كان السلف ـ رحمة الله عليهم ـ يمتنعون منه أشد الامتناع ، ويخشون على أنفسهم خطره ، وفي الحديث : (من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين) ، قال الترمذى هذا حديث حسن .

شروط من يتولى القضاء :

يشترط في القاضي ثلاثة شروط : الكمال ، والعدالة ، وأن يكون من أهل الاجتهاد .

أما كمال الأحكام فيعتبر في أربعة أشياء : أن يكون بالغاً ، عاقلاً ، حراً ، ذكراً .

شـرط الذكـورة :

رأى الجمهور : المالكية ، والشافعية ، والحنابلة، وابن قدامه .. جعلوا الذكورة شرطا أساسيا لمن يتولى القضاء.

رأى الحنفية : (ومذهب أبى حنيفة أنه لا يجوز توليتها القضاء ، فإن تولت أثم المولى لها ، وصح قضاؤها فيما تصح فيه شهادتها كالأموال ، ولا يصح قضاؤها فى الدماء والحدود ، وكل ما لا تقبل شهادته فيه [١] وبذلك يكون هناك إجماع من جمهور العلماء إضافة إلى رأى أبى حنيفة بأنها لا تتولى القضاء على إطلاقه .

رأى ابن حزم :- لم يقل بجواز تولى المرأة الحكم على إطلاقه كما نسب إليه ذلك بيان مجمع البحوث الإسلامية، وأنقل هنا نص ما جاء فى (المحلى) ((.. مسألة .. وجائز أن تلى المرأة الحكم وهو قول أبى حنيفة ، وقـد روى عن عمر بن الخطاب أنه ولى الشفاء " امـرأة من قومه " السوق [٢] .

---

(١) أنظر رءوس المسائل / ٥٢٦ ، بدائع الصنائع للكاسانى ٧ /٣ شرح فتح القدير ٢٩٧/٧ ، رد المحتار ٤٤٠/٥ ، ملتقى الأبحر ٧٥/٢ .

(٢) ضعف بعض المحققين هذه الرواية كما سيأتى .

فإن قيل قد قال رسول الله ﷺ : (لن يفلح قوم اسندوا أمرهم إلى امرأة) قلنا – وما زال الكلام لابن حزم – إنما قال ذلك رسول الله فى الأمر العام الذى هو الخلافة .

برهان ذلك قول رسول الله ﷺ : (المرأة راعية على مال زوجها وهى مسئولة عن رعيتها) .

وقد أجاز المالكيون أن تكون وصية ووكيلة ولم يأت نص من منعها أن تلى بعض الأمور)) انتهى كلام المحلى .

فرأى ابن حزم هنا ينتهى إلى أنه لم يأت نص من منعها أن تلى بعض الأمور كما مثل ذلك بتولية الشفاء أمر السوق ، ورعاية الزوجة لمال زوجها ، أو أن تكون وكيلة فى بيع أو شراء ، أو وصية على أموال أبنائها اليتامى مثلا ليخلص إلى القول أنها يجوز أن تتولى بعض الأمور وليس القضاء على إطلاقه .

فمنطوق اللفظ ومفهومه لا يمكن أن يساعدنا على هذا الاستنتاج ، وهل من المعقول أن يستخدم رجل فى الحجم العلمي لابن حزم قياس رعاية المرأة وأمانتها على مال زوجها ، أو أن تكون وكيلة فى بيع شيء أو شرائه أو وصية على يتامى ، يقيس ذلك بتوليتها شأنا عاما يتعلق بمصالح جماهير الأمة المسلمة ؟! ولذلك فقد استبعدنا رد العلماء عليه ، فقد أصبح الرد لا محل له ، وبخاصة أنه استعمل فى نهاية النص كلمة " بعض " .

الرأي المنسوب لابن جرير الطبري :

نقلوا عن ابن جرير الطبرى أنه قال بجواز توليتها القضاء مطلقا وذلك لأنه يجوز لها أن تكون مفتيه ، فيجوز أن تكون قاضية ، وهو الرأي الذى أستند إليه فضيلة المفتى ثم تابعه عليه مؤخرا مجمع البحوث الإسلامية .

مناقشة هذه الآراء

أدلة المانعين من تولى المرأة منصب القضاء مطلقا :-

١ ـ قوله ﷺ (لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة) رواه البخاري .

٢ ـ لأن القاضي يحضر مجلس الرجال ، ويحتاج إلى كمال الرأي ، وتمام العقل والفطنة ، والمرأة ليست أهلاً لحضور محافل الرجال ، فإنه يخشى عليها ومنها الفتنة ، ويعتريها نقص العقل وقلة الرأي .

وهذا حكم غالبي يظهر من الواقع العملي .

٣ ـ عدم قبول شهادتها منفردة إلا فيما لا يطلع عليه إلا النساء ، بل ينبغي أن يكون معها غيرها إذن هذان شرطان لقبول شهادة المرأة في الأمور المالية ، وما شابهها ، ولا تقبل فيما عدا ذلك.

٤ ـ عدم وروده عن النبي ﷺ أو عن أحد من خلفائه أو من بعدهم ، ولو جاز مثل هذا لم يخل منه جميع الزمن غالباً في العصور المقتدى بها ، ولو حدث شيء من ذلك في حالات شاذة ، ففعل ذلك ليس حجة على الإسلام .

٥ ـ استدلوا على شرط الذكورة بما استدل به ابن تيمية إذ روى حديث : القضاة ثلاثة : اثنان في النار وواحد في الجنة ، رجل علم الحق فقضى به ، فهو في الجنة ، ورجل قضى الناس على جهل فهو في النار ، ورجل جار في الحكم فهو في النار) رواه ابن ماجة .

٦- قوله ﷺ فى الصحيح (أخروهن من حيث أخرهن الله) .

٧- ولأنه لما منعها نقص الأنوثة من إمامة الصلوات مع جواز إمامة الفاسق ، كان المنع من القضاء الذى لا يصح من الفاسق أولـى ، ولأن نقص الأنوثة يمنع من انعقاد الولايات كإمامة الأمة ، ولأن من لم ينفذ حكمه فى الحدود لم ينفذ حكمه فى غير الحدود [1] .

الرأي المنسوب لابن جرير الطبرى :

نقلوا عن ابن جرير الطبري أنه قال بجواز توليها القضاء مطلقاً ، وذلك لأنه يجوز لها أن تكون مفتية، فيجوز لها أن تكون قاضية ، وهو الرأى الذي استند إليه فضيلة المفتى .

وقـد رد العلماء على هذا الرأي بما يلـى :

جاء في كتاب الأحكام السلطانية لأبي يعلي " وشذ ابن جرير الطبري ، فجوز قضاءها في جميع الأحكام ، ولا اعتبار لقول يرده الإجماع مع قوله تعالى { الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ } " النساء ٣٤ " يعنى فى العقل والرأى [1] .

(١) أنظر فى هذه الردود إضـافة إلى ما سـبق فى المراجع : المغنى لابن قدامه ٣٥/٩ وما بعدها ، السـيل الجرار للشـوكانى ٢٥٤/٤ ، كشـف الخفا ٦٩/٢ ، ونصـب الراية ٣٦/٢ ، فتوى الشـيخ الإمام محمد الخضـر حسـين ، الأسرة تحت رعاية الإسلام للشيخ عطية صقر ٤٦٧/٢ .

(١) الأحكام السلطانية لمحمد ابن الحسن الفراء الحنبلي ص ٦٠ .

وقول النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه (لا أفلح قوم ولو أمرهم امرأة) وتنكير كلمة " قوم " في سياق النفي تفيد العموم ولا مخصص لصرف اللفظ عن عمومه .

نص أبو بكر بن العربي على أن نسبة هذا القول إلى ابن جرير كاذبة [٢] .

قال الإمام الشوكاني (ولا يقاس القضاء على الرواية ، فإنها تروى ما بلغها ، وتحكى ما قيل لها ، وأما القضاء فهو يحتاج إلى اجتهاد في الرأي وكمال في الإدراك ، والتبصر في الأمور ، والتفهم لحقائقها ، وليست المرأة في ورد ولا صدر من ذلك [٣] .

وأما جواز فتياها وشهادتها ، فلأنه لا ولاية فيهما فلم تمنع منها الأنوثة وإما منعت من الولايات [٤] .

وقد استدرك بعض الباحثين على من قال بتوليتها القضاء مطلقا أو مقيدا قياسا على جواز شهادتها بأن قياسه ناقص ، لأنه لأبد أن يكون معها غيرها فى الشهادة فى أمور معينة ولم يقيد بذلك ، فقياسه باطل . وقال أبو بكر العربى : مراد أبى حنيفة ولايتها فى جزئيه لا أن يصدر لها مرسوم بولاية القضـاء العام [١] .

أما شروط الرئاسة

فنعرض هنا لكبار الأئمة القدامى ثم المحدثين

ابن حزم : عد من شروط الإمامة أن يكون رجلا لقول الرسول - ﷺ - لا يفلح قـوم ولو أمرهم امـرأة – ثم قـال : " ومن لابـد له من ولى لا يجوز أن يكون وليا للمسلمين إشـارة إلى قوله ﷺ " أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل ، ثلاث مرات " أخرجه الترمذى وحسنه .

رأى الجوينى : " وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماما ، وإن اختلفوا فى جواز كونها قاضية فيما لا يجوز شهادتها فيه .

---

(٢) انظر فتوى الشيخ عطية صقر ، والشيخ الإمام محمد الخضر حسين فيما بعد .
(٣) السيل الجرار للشوكاني جـ ٤ ، ص ٢٥٤ ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
(٤) السابق جـ ٤ /٢٥٤ ، الحاوى الكبير شرح مختصر المزنى جـ١٦ ص ١٥٦ .
(١) انظر المغنى لابن قدامه جـ٩ صـ٩ وما بعدها ، وانظر اختيارات ابن قدامه الفقهية لعلى ابن سعد الغامدى جـ٤ صـ ٢٤٦ وما بعدها .

رأى أبو حامد الغزالى : " اشترط فى الإمام ما يشترط فى القاضى من أن يكون حرا ذكرا ، مجتهدا، بصيرا ، عدلا ، بالغا ، فلا يجوز قضاء المرأة والأعمى والصبى والفاسق والجاهل والمقلد .

رأى الكمال بن أبى الشريف والكمال بن الهمام : أما اشتـراط الذكورة ، فلأن إمامة المرأة لا تصح ، وأنهن ممنوعات من الخروج إلى مشاهد الحكـم ، ومعارك الحرب .

رأى الإيجى والشريف الجرجانى : اشترطوا أن يكون حرا وعاقلا وبالغا وذكـرا .

رأى ابن خلدون : وهو مؤسس علم الاجتماع يقول : " وأما شروط هذا المنصب فهى أربعة ، العلم ، والعدالة ، والكفاية ، وسلامة الحواس ، والأعضاء ، مما يؤثر فى الرأى والعمل .

ويرى الدكتور محمد يوسف موسى " فى كتابه نظام الحكم فى الإسلام " بعد أن استعرض أراء هؤلاء العلماء يقول : " نرى أنه لابد من اشتراط الإسلام والذكورة ، والرشد أو التكليف ... وذلك كله للأسباب التى ذكرها العلماء [1] .

ولأن هذا الموضوع كان يطفوا على السطح من حين لآخر ، حتى إن الكثير من رجال القضاء كانوا يرفضون أن تتولى المرأة القضاء ، فإننى سأعرض هنا مقالا نشر فى عام ١٩٩٨م بعنوان

{ أرفض أن أصبح قاضية }

للأستـاذة عليه عبد العزيز عبد الغنى ، المحاميـة بالنقض تقول فى مقالها : قرأت بمزيد من الاهتمام عدد " أخبار اليوم " الصادر فى ١٩٩٨/٥/٢٣ بادئة بأنور وجدى كما تعودت دائما أن أبدأ به صباح كل سبت مستمتعة بما ورد فيه من نقد رفيع المستـوى وأخبار لا يمكن أن يستطيع منافس أن يضعها بطريقته وصياغته .

ثم بدأت أتصفح العدد بعد أن قرأت فى الصفحة الأولى عنوانا مثيرا عن حق المرأة المصرية فى أن تكون قاضية وطالعت الآراء التى نشرت وبعد أن قرأت وجدت نفسى أقول وأنا محامية نقض أقول أنا أرفض أن أعين قاضية ، ووجدت أننى أحمل تفكيرا يناهض ما يقول به البعـض من أن تولى القضاء للمرأة أمر يناسب العدل ويناسبهـا . فأنا ضد هذا الرأى وضد أحمد رجب فيما يقوله من أن المرأة أصبحت حديدية .

---

(١) د . محمد يوسف موسى ، نظام الحكم فى الإسلام ، ص ٤٩ .

وأقول إن الذى يسوقه أصحاب الرأى هذا يستند إلى أحكام شرعية لا تصل إلى الإجماع فأغلب الفقهاء من مجتهدى المسلمين يرفضون تولى المرأة للقضاء ، بل إنهم يرون أن توليها القضاء يكون إثما وتكون ولايتها عندهم باطلة وقضاؤها غير نافذ ولو فيما تقبل فيه شهادتها .

هذا هو رأى فقهاء مذهب المالكية والشافعية والحنابلة .. فلا يجـوز أن يأتى فقيه مصرى ويستند إلى المذهب الحنفى فقط رغـم أن المذهب الحنفى شـرط ولاية المرأة للقضاء فيه شرط جـواز وليس شرط صحة .

والمذهب الحنفى يرى أن الذى يولى المرأة القضاء آثم ، لكن إذا وليت المرأة القضاء فإن قضاءها ينقسم إلى شقين :

قضاء فيما عدا الحدود والقصاص وهذا جائز بحكم أنها مارسته فى نطاق ما تملك الشهادة فيه ، وقضاء فى نطاق الحدود والقصاص وهو قضاء باطل حتى لو وافق الحق " مجمع الأنهر فى ملتقى الأبحر " لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان طبع المطبعة العامرة بمصر سنة ١٣٢٨ هجرية جزء ٤ ص ١٦٨ ، وشرح فتح القدير لابن الهمام جزء ٧ ص ٢٩٨ .

ويؤخذ من جماع ما تقدم أن كل المذاهب الأربعة لم تقبل أن تلى المرأة القضاء وكان قبول الأحناف الذى يستند إليه أصحاب الرأى مشروطا بشروط تجعله من قبيل الرفض .

وليس يبقى بعد ذلك سوى ابن جرير الطبرى وابن حزم الظاهرى ولا يمكن أن نغلب رأيهما على رأى جمهور الفقهاء .

وأقـول كامرأة تعمل بالمحاماه وخبرت منصة القضاء بطول وقوفها أمامها ، ولأن أسرتها كلها قضائية .

أقول أن المرأة لها طبيعة جسمانية خاصة تختلف عن الرجل وكذلك طبيعة فسيولوجية تختلف عن الرجل ، وإن المساواة فى الحقوق طبقا للمادة ٤٠ من الدستور لا تعنى بالقطع أن يلتزم المشرع بتعيين المرأة فى سلك القضاء .

فهل معنى المساواة أن تدخل المرأة فى مباراة جسمانية مع الرجل بمعنى أن تلاكم رجلا على حلبة الملاكمة أو تصارعه ، أو يلعب فريق كرة قدم من النساء ضد فريق كرة قدم من الرجال ،

وهل رأينا فى العالم كله بطلة تنس عالمية مثل شتيفى جراف تنازل بطل تنس عالمي بحجة المساواة ، لم يحدث فى أى بلد فى العالم .. وهل رأينا مقاتلين يتساوون فى التصدى للقتال والحرب مع المقاتلات .. فلا يعقل مثلا أن تجيش الجيوش من النساء وأن تطلب السيدة المصرية أن تتساوى المرأة فى التجنيد الاجبارى ، أو أن يضع المشرع قواعد إجبارية لتجنيد المرأة فى القوات المسلحة .

لمـاذا ؟

للاختلاف البيولوجي والطبيعي والبدني والنفسي بين المرأة والرجل .

وأعجبني فيما أبدى من أراء رأى رئيس مجلس القضاء الأعلى المستشار مدحت المراغى وتحليله الرائع الدبلوماسى عندما أشفق على المرأة من العمل فى السلك القضائى .

وأيضا عندما أصدر مجلس الدولة المصرى قضاءه فى دعوى الأستاذة الدكتورة عائشة راتب حينما قصر وظائف مجلس الدولة والقضاء على الرجال دون النساء ، وقال أن ذلك لا يعدو أن يكون وزنا لمناسبات التعيين تراعى فيه الإدارة بمقتضى سلطتها التقديرية شتى الاعتبارات من أحوال الوظيفة وملابساتها وظروف البيئة وأوضاع العرف والتقاليد دون أن يكون ذلك حطا من قيمة المرأة ، ونيلا من كرامتها ، ولا غمط لنبوغها وتفوقها ولا إجحافا بها ولا إخلالا بمبدأ المساواة قانونا .

" ولا يقدح فى هذا الرأى أن يقال أن المرأة تعمل قاضية فى بلدان أخرى ومنها بلدان إسلامية فليس لدينا تقييم دقيق ولا دراسة كاملة لمدى نجاح هـذه الأنظمة ومدى تحقق العدالة على يدى المرأة فى هذه البلاد " .

وإذا كان القاضى بشرا وكان البشر جميعا ينحدرون من ادم وكانت الأمانة فى السماء قبل بدء الخليفة يعرضها الله سبحانه وتعالى على السماء والأرض والملائكة فيرفضون خشية ثقلها وعبئها ويقبلها الإنسان ويصفه سبحانه فى محكم آياته بأنه كان ظلوما جهولا عندما حملها .

وكان أشق ما فى هذه الأمانة أن يحاول إنسان كائنا من كان أن يصل إلى صفة من صفات الرحمن فيصبح قاضيا عادلا فقبل الرجل منصب القضاء وحمل هذه الأمانة .

فهل يعقـل أن تتساوى المرأة مع الرجل فى حمل هذا العبء الثقيل وهو مركز الأعباء كلها ومركز الأمانة .

وأولى بالمرأة وبنظام مصر أن يفتح مجالات العمل الاجتماعى والسياسى لها على أوسع نطاق فالمرأة تستطيع أن تكون سياسة حاذقة وتشريعية عظيمة ، بل حاكمة إقليم مثلا ، فلم نر فى مصر بعد محافظا امرأة وقد أقبل أن أكون محافظا ولا أقبل أن أكون قاضية .. انتهى المقال .

تعقيب على فتوى المفتى

نشرت فتوى فضيلة المفتى فى بعض الصحف ومنها صحيفة أخبار اليوم فى ٢٠٠٧/١/٢٧ بعنوان عريض .. القضاء نعم .. رئاسة الدولة لا .. لكنه غير رأيه فيما بعد بمبرر عجيب ، وهو أن الفتوى التى تناولتها وكالات الأنباء تشير إلى منصب خليفة المسلمين ، وهو منصب من التراث الإسلامى القديم لم يعد له وجود فى الوقت الحالى على الساحة الدولية .

ولا أدرى هل قفزت هذه الفكرة إلى عقل فضيلة المفتى بعد أن أصدر الفتوى السابقة ليستدركها بفتوى لاحقة ، لا أدرى سر هذا التحول ؟؟!!! .

وما دامت المرأة ستشغل منصب رئيس الجمهورية فيدخل تحت ذلك جميع المناصب فى الدولة حتى وزارة الدفاع والداخلية إلخ .

وما أرتآه ابن جرير – كما رأينا قياس فاسد ، ورأى منها فت كذب بعض كبار العلماء نسبته إليه فضلا عن أنه يصادم النص ، إن هناك عنوانا فى " إعلام الموقعين عن رب العالمين " نصه : " فى تحريم الإفتاء فى دين الله بالرأى المتضمن لمخالفة النصوص والرأى الذى لم تشهد له النصوص بالقبول " (١) أين هذا المنهج ؟!!

ولقد قلت أنت فى كتابك " البيان " – الذى أنصحك بمراجعة ما صدر فيه من فتاوى - ، وأنت تنقل قولا شاذا فى موضوع إمامة المرأة : " ولذا فنرى ونعتنى بما أجمعت عليه الأمة سلفا وخلفا ، قولا وعملا ، لقوة الأدلة ، ولعمق النظر ، وإنما نقلنا ذلك القول الشاذ من التراث الفقهى ، لأمانة العلم ، وليس لجعله هو المعمول به والدعوة للعمل بهذا القول الشاذ فيه اتهام للأمة سلفا وخلفا ، ولا تجتمع أمة المسلمين على ضلالة أبدا ، فالإجماع حجة ، وبه ضبطت المسائل الفقهية الواردة فى النصوص الشرعية " (١) .

---

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ، تحقيق بشير محمد جـ١ ص ٥٠ .
(١) البيان لما يشغل الأذهان للشيخ على جمعه ص ٦١ .

أليس هذا كلامك وفكرك ومنهجك فى البحث فلماذا انقلبت عليه وأعملت الرأى الشاذ الذى كذب بعض العلماء نسبته إلى صاحبه ومنهجك فى النص السابق هو نفس النص الذى أشار إليه الشوكانى فى إرشاد الفحول حيث قال : " يشترط فى المجتهد أن يكون عارفا بمسائل الإجماع ، حتى لا يفتى بخلاف ما وقع الإجماع عليه إن كان ممن يقول بحجية الإجماع ويرى أنه دليل شرعى ، وقل أن يلتبس على من بلغ رتبة الاجتهاد ما وقع عليه الإجماع من المسائل " [٢] .

يا فضيلة الشيخ إنه على العكس مما تتصور ، أو مما تبرر ، فقد أصبح منصب رئاسة الدولة فى العالم المعاصر أشد تعقيدا من مسئولياته ، فى العصور الخالية ، ولا يمكن بأى حال قياس ظروف نسائنا على نساء أية امرأة تتولى أى منصب فى العالم من أى جانب ، وقد تم سحب كرسى الرئاسة من تحت أكبر رئيس دولة فى العالم بمقالة فى صحيفة ، وأنا فى غنى أن اكتب هنا شيئا من نصوص الدستور لتعرف خطورة مسئولية رئيس الدولة فضلا عن المسئوليات الجسام فى وقت السلم من حفظ حدود الدولة ، واتخاذ قرارات الحرب والسلام ، والتصرف السريع عندما يتعرض أمن الدولة للخطر ، والاختلاط بالرجال، والانفراد بهم ، والمفاوضات الصعبة ، والسفر الدائم ، وحضور المؤتمرات ، واتخاذ القرارات وسرعة الحركة فى الانتقال إلى مواقع الأزمات والكوارث ، هل يصح هذا الكلام فى مجتمع لا يعمل فيه كثير من الوزراء إلا بتوجيهات السيد الرئيس ، وأما إذا كانت فى موقع المحافظ الذى سميته بمنصب رئيس المقاطعة، فهى تحتاج إلى متابعة المشاكل اليومية وما أكثرها ، والمعوقات وما أعظمها ، وإدارة الأزمات الطارئة فى الخدمات ، وتفقد أحوال المواطنين ، والانتقال من مدينة إلى مدينة ، ومن قرية إلى قرية ، ومقابلة طوابير ذوى الحاجات من المحتشدين أمام مكتب سعادة المحافظ والسهر حتى الثانية صباحا ، ناهيك عن العبء النفسى الذين يثقل أعصاب المحافظين من مقاومة للفساد الذى تجذر وضرب بجرانه فى أرض الكنانة !!!! .

ولماذا أذهب بعيداً ؟ سئل محافظ الجيزة الدكتور فتحى سعد ، وكان هذا فى سبتمبر ٢٠٠٤م هـل تصلح المرأة محافظا ، فأجـاب : " هى مخلوق له قدرات وإمكانات مثل الرجل تماما ، وبالتالى تصلح للعمل فى أى مكان يشغله الرجل ، ولكننى أشفق عليها من مهام منصب المحافظ ، فطبيعة هذا العمل شاق للغاية ، بل أحيانا أسهر فى مكتبى حتى الساعة الثانية بعد منتصف الليل ، وفى لقاءات واجتماعات متتالية فالعبء ثقيل " ؟ [١] انتهى كلام المحافظ .

---

(٢) إرشاد الفحول ص ٢٢١ طبعة صبيح .
(١) ملحق الجمهورية فى ٢٠٠٤/٩/٢٣ .

أقول وإذا وجدت نفسها قد تورطت فى المسئولية ، فإنها ستلجأ لتجنيد أكبر عدد من رجال الذين حولها ، حتى لا يستبين ضعفها فى قيادة الإقليم !!! .

ثم إنك ربطت فى فتواك بين تولى أمر المسلمين وبين الإمامة للصلاة ، ولا أفهم ما سر هذا الربط ، وهل هو شرط من شروط الخلافة ؟!! .

إن السودان عندما بدأت تجربـة المرأة قاضية نشرت جريدة المسلمـون حينها تحت عنـوان رئيسى " حكمة الإسلام : تأجلت الجلسة لولادة القاضية السودانية " [١] .

فهل نعطى المرأة القاضية إجازة من الشهر السادس أو السابع لتستعد للقادم الجديد وماذا إذا فاجأها القىء المتسبب عن الحمل وهى فوق المنصة ، وقد قرأت ما قاله العلم عما ينتاب المرأة من عوارض وتغيرات هرمونية تؤثر على رؤيتها للأشياء ومنها النسيان وعدم التركيز وهل ستتمكن القاضية بطبيعتها الأنثوية لردع عتاة المجرمين ، ومواجهة الظلمة والفجرة ، واللصوص والقتلة ، وأصحاب السوابق ، وهى تعتلى منصة القضاء !!!! .

لماذا لا نوفر عليها مئونة الحركة الثقيلة ، وقراءة ملفات القضايا الغليظة ، أم أنها لن تقرأ أصلا ، واسألوا أى قاض كم عدد الملفات التى يصحبها معه إلى البيت ، وكم شهرا سنعطيها إجازة بعد الولادة لتعطل مصالح الناس ، وهل من الممكن أن تحصل على إجازة رعاية طفولة مثلا لمدة سبع سنوات كما يكفل ذلك لها القانون ، أو نصف عمل بنصف أجر أسئلة حائرة لا أجد لها جوابا وما هي الضرورة الملجئة إلى ذلك هل نشكو نقصا في الرجال ، أم هي البداية لتنفيذ الأجندة الغربية فى ديارنا الإسلامية .

وهكذا طير الشيخ فتواه على رؤوس الأئمة العظام ليجد ملجأ فى الطبرى ، وكنت أود أن ينشر علينا دراسته التي استغرقت ثلاثين عاما كما ورد في تصريحاته للصحف : " أن الإسلام قد منح الرجل والمرأة حقوقا سياسية واجتماعية متساوية " لنستفيد من هذه الدراسة .

ومع معارضتنا للزج بالمرأة في هذا المضمار فإن هذا لا يمنع أن هناك بعض النساء أعقل وأفضل من كثير من الرجال ، ولكن عندما اشترط الأئمة العظام شرط الذكورة فى تولى مسئولية القضاء ، ورئاسة الدولة كانوا يتحدثون عن مجموع الجنس لا عن مفرداته وهذا يثبت القاعدة ولا ينفيها، ومن المعلوم عند العلماء أن النادر لا حكم له.

---

(١) المسلمون العدد ٣٢٨ .

هل قـرأت أجندة الأمم المتحدة التى تعمل على هدم هذا المجتمع ؟ إن هناك أيد خفية وعلنيه تعمل على هدم هذا المجتمع ، واختراق ثوابته الإسلامية ، ومن أعظم المصائب أن الأمم المتحدة التى تضاءلت أمام سطوة أمريكا وضيعت حقوق المسلمين التاريخية ، تستأسد علينا ، وتمارس ضدنا القهر الاجتماعي ، وأصبحت تمثل العولمة التي لا تعترف بالخصوصيات الثقافية والفكرية ، وتريد جر العالم الإسلامي إلى نمط الحياة الغربية التى سيسقطها الجنس كما أسقط الحضارة اليونانية والرومانية من قبل .

لقد أصبحت منظمات الأمم المتحدة وهيئاتها فى حالة استنفار دائم لتدمير المجتمعات الإسلامية ، ومصر على قمتها فى ظل سياسة الانبطاح ، والتخاذل وتدجين بعض العلماء ، وإليكم القائمة السوداء :-

تمرير مواثيق دولية تتعلق بإباحة الحرية الجنسية للمرأة .

تمرير قوانين تبيح الإجهاض ، وحق ممارسة الشذوذ .

المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة ، والمساواة فى الميراث ، وإلغاء قوامة الرجل على المرأة ، لأن ذلك نوع من العنف والتمييز ضد المرأة .

تدريس الجنس الآمن فى المدارس حيث أصبح المصابون بالإيدز من الشباب يربو على ٥٠% من جملة المصابين فى العالم .

حق اختيار التوجه الجنسى للفتاة .

الزنا نوع من الحرية الشخصية التى تدخل فى إطار الخصوصيات وحقوق الإنسان .

تقديم المهر للمرأة نوع من العنف ضدها ، والأمومة عبودية للمرأة ، كما قالت لهم "سيمون دى بوفوار" .

تجريم عمل الفتاة الأقل من ١٨ سنة فى بيت أهلها .

حق شراء النطفة ، واستئجار الأرحام .

يا فضيلة المفتى إنك بفتواك هذه حرثت الأرض حرثا جيدا أمام الإملاءات الغربية التى تستهدف ضرب ديننا فى الصميم

شبهـــات داحـضــة

يقول أصحاب الاتجاه المؤيد لتولى المرأة هذا المنصب : إن المرأة تعمل قاضية فى بلدان عربية أخرى من فترة زمنية طويلة ، وهذه حجة مخجلة أن يقولها مواطن – فضلا – عن مثقف أو مسئول – ينتسب إلى بلد فى حجم مصر ذات الجذور التاريخية العريقة ، والتى علم علماؤها وأساتذتها العالم الإسلامى من أقصاه إلى أقصاه ، بل العالم كله ، والتى تمثل العمق الثقافى والدينى للعالم الإسلامى !!!

أليس عاراً أن نكون منفعلين لا فاعلين ، ومتأثرين لا مؤثرين ، وكما قامت الأستاذة عليه " المحامية بالنقض " فى مقالها القيم :

" ولا يقدح فى هذا الرأى أن يقال إن المرأة تعمل قاضية فى بلدان أخرى ، ومنها بلدان إسلامية ، فليس لدينا تقييم دقيق ، ولا دراسة كاملة لمدى نجاح هذه الأنظمة ، ومدى تحقق العدالة على يد المرأة فى هذه البلاد !!!!

إن هذا المنحى فى التفكير منحى خطير ، إذن ما دامت ستسيطر على أفكارنا ثقافة التقليد فها هى تركيا وتونس قد سبقتنا فى التمرد على شرع الله ، وسوت المرأة بالرجل فى الميراث ومنع فى تونس تعدد الزوجات ، ونحن نحذر من السير فى هذا الاتجاه ، أو تبنى هذه الثقافة التى سيكون لها توابع لا يعلم مداها إلا الله !!!

أما الاحتجاج بان المرأة فى الغرب قد تولت بعض المناصب الكبيرة – على ندرة فى ذلك - ، فالمرأة هناك قد تقضى حياتها كلها بلا زواج وبلا أولاد ، وبلا مسئولية ، وإن كان فبنت واحدة أو ولد واحد وحتى إذا تعدد الأبناء ، فإنهم ينفصلون عن أبويهم فى سن السادسة عشرة وما فوقها [١].

وهذه المناصب التى تتولاها المرأة هناك أدخل فى باب الرمز منه فى باب الواقع العملى وخلف الكواليس ، هناك الدراسات المعدة واللجان ، والمساعدون والمستشارون ، وهؤلاء هم الذين يشكلون السياسات .

---

(١) وللعلم فإن مرشحة فرنسا للرئاسة مازالت تعيش مع صديق لها اسمه " فرنسوا هولند " ولها منه أولاد تحت شعار الحب وكانت تحلم بزواج رومانسى منه ، ولكن ظروف الدعاية الانتخابية حالت دون ذلك .. انظر ملحق أخبار اليوم ٢٠٠٧/٣/٣١ .

وما أطرف ما رواه الأصبهانى فى محاضرات الأدباء .

إن ملكا تسوسه أم موسى وفاطمة

لجدير بان يرى ربة البيت لاطمة [٢]

فلا غـرو إذن عندما جعل أرسطو مركز المرأة فى المجتمع مرتبطا بانهيار الدولة حين تزيد نفوذ النساء [٣].

بيان مجمع البحوث الإسلامية والتعقيب عليه

وبعد أن كان هذا البحث ماثلا للطبع فوجئت بخبر فى أخبار الجمعة ٢٠٠٧/٦/١ باجتماع مجمع البحوث الإسلامية ، فاستبشرت خيرا وتهيأت لسحب الكتاب من المطبعة ، لأن المجمع بدأ يناقش موضوع الفتوى التى كانت موضوع البحث ، وانتظرت ما سيسفر عنه مجلس كبار العلماء ، وبعد أن اجتمع المجلس فى جلستين ساخنتين - كما قالت الصحف - لمحاسبة المفتى فى فتوى مخلفات الرسول ، وصاحب فتوى رضاعة الكبير !!! ، إذا بالمجمع العملاق يصدر فتوى هزيلة تتعلق بتولية المرأة القضاء ، ننقلها بنصها من اللواء الإسلامى فى ٢٠٠٧/٦/٧ (وانتهى المجمع إلى أن الأئمة مالك والشافعى وأحمد بن حنبل قالوا بأن المرأة لا يجوز أن تتولى وظيفة القضاء ، وأن الإمام ابن جرير الطبرى والإمام ابن حزم يرون أن المرأة يجوز أن تكون قاضيا على الإطلاق فى أى شىء ، وأن الإمام أبا حنيفة قال بأنه يجوز للمرأة أن تتولى وظيفة القضاء فى القضايا المدنية دون الحدود والقصاص ، وأن المجمع يترك للجهات المختصة الآخذ بأى الآراء الشرعية السابقة التى تناسب مقتضى الحال، وأن ذلك إعمال لما هو معروف فى علم أصول الفقه وفى منهج علاج النوازل والقضاء والقضايا والأحكام التى اختلفت اجتهادات أهل الثقة من الفقهاء فى حكمها) . هذا بيان المجمع الموقر ، ولو أن هناك محكمة دنيوية أرفع فيه دعوى قضائية لمحاكمة هذا البيان لفعلت ، ولكننى أرفع دعواى إلى الله عز وجل وعند الله تجتمع الخصوم !!!

(٢) محاضرات الأدباء للأصبهانى ج ١ ص ١١٤ .

(٣) انظر كتابنا مشكلات الشباب – مكتبة وهبه ص ١١ وما بعدها .

والأمر هنا ليس أمر اختلاف فى الاجتهادات ، وفى وجهات النظر ، ولكنه أكبر من هذا بكثير !!!

هل هذه الآراء التى استعرضها البيان أيها العلماء الأجلاء تتساوى فى الدليل ، حتى تخير وزارة العدل ومجلس القضاء فى اختيار الرأى المناسب ، وهل مهمة المجمع تفصيل الفتاوى حتى يكون منها المناسب وغير المناسب !! .

أين رأى الجمهور إذن ؟! وإذا لم تكونوا من أهل الذكر الذين عنتهم الآية فى قوله تعالى ﴿ فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)

(الأنبياء ٠٠٧)

وهم الذين يفزع إليهم الناس لمعرفة الحلال والحرام والمتشابهة فأين نجدهم ؟؟ !!

أين الذين يستنبطونه منهم إن هذا المجمع وظيفته خدمة الدين لا خدمة الدولة ، لتصنع الدولة ما تشاء ، لكننا نرفض أن تتخذ الإسلام معبرا لما تريد !.

ولماذا سوى بيان المجمع بين الراجح والمرجوح ، والشاذ والمتفق عليه ، هل نزلت بمصر نازلة استأصلت الرجال فأصبحنا نشكو ندرة فى القضاة والحكام من الرجال لينص بيان مجمع البحوث مبرراً ما ذهب إليه من أسلوب جديد فى الفتوى هو تخيير المستفتى فى الأخذ بما يريحه من الآراء بصرف النظر عن ضعفها أو شذوذها فيقـول البيان (أن ذلك إعمال لما هو معروف فى علم أصول الفقه فى منهج علاج النوازل ..) .

إن من أكبر النوازل هو ما نحن فيه وما انتهينا إليه !!!

ويأخذ منى العجب كل مأخذ عندما يساوى المجمع فى الفتوى بين رأى الجمهور ورأى شاذ ، كذب العلماء المحققون نسبته إلى صاحبه ، قال فيه الإمام الأكبر العالم الأديب شيخ الأزهر الشيخ محمد الخضر حسين منذ أكثر من نصف قرن ، فى نفس الملابسات ، ونفس الحيثيات ، ونفس السياق قال : (وما نسب لابن جرير الطبرى من صحة ولاية المرأة القضاء فموضوع أيضا نص على ذلك كله أبو بكر العربى ونسب لأبى حنيفة من أنه أجاز ولاية المرأة للقضاء ، قـال ابن العربى مراده ولايتها فى جزئية لا أن يصدر لها مرسوم بأنا ولينا فلانة الإقليم الفلانى لتحكم بين الناس ، فمن استدل بذلك فقد استدل بزور على غير حق) هذا كلام الإمام .

إننى أتساءل هل صدرت هذه الفتوى بالإجماع أم بالتصويت ؟؟!!

كما أتساءل أيضا هل اجتماع المجمع اجتماع قانونى وهل حضره أعضاؤه من خارج مصر ؟

إننى أطالب مجمع البحوث الإسلامية فى مصر بنشر الدراسة التى اعتمد عليها فى هذه الفتوى حتى تُشفى صدورونا ، وتظل ثقة الناس بعلمائهم على النحو الذى ينبغى أن يكون .

كما أطالب فضيلة المفتى بنشر الدراسة التى تسوى بين الرجل والمرأة فى الحقوق السياسية والاجتماعية والتى توصل إليها – كما يقول للصحفيين منذ ثلاثين عاما .

كما آمل من العلماء الإجلاء إعادة قراءة مقال تضمنه هذا الكتاب لامرأة محامية بعنوان (أرفض أن أصبح قاضية)
حققت المسألة فقهيا ، ورجعت فى ذلك إلى مراجع محترمة علميا ، وهو – للأسف الشديد – ما لم يفعله المجمع العملاق !!!! .

كما أحيلكم إلى قراءة فتوى الشيخ عطيه صقر – رحمة الله عليه – والذى كان هرما من أهرامات مصر فى الفتوى .

وأحيلكم أخيرا إلى فتوى فضيلة الإمام الأكبر الشيخ محمد الخضر حسين ، وهو من العلماء الذين عناهم الشاعر بقوله :

كانوا أجل من الملوك جلالـة

وأعز سلطانا وأفخـم مظهـرا

زمن المخاوف كان فيه جنابهم

حرم الأمان وكانوا ظلهم الذرا

ولا حول ولا قوة إلا بالله !!!

فتوى فضيلة الشيخ عطية صقر (تولى المرأة القضاء)

سـؤال : ما حكم تولى المرأة للقضاء ؟

الجواب : فى تولى المرأة للقضاء ثلاثة أراء .

الرأى الأول : وهو رأى الجمهور وعليه الأئمة الثلاثة مالك والشافعى وأحمد ، أنه لا يجوز بناء على حديث رواه البخارى وغيره " لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة " لأن منعها من القضاء أولى من منعها من الولاية العامة ، قال ابن حجر فى " فتح البارى " : وقد اتفقوا على اشتراط الذكورة فى القاضى إلا عند الحنفية ، واستثنوا الحدود وأطلق ابن جرير .

الرأى الثانى : جوازه مطلقا فى كل الأمور ونسب إلى ابن جرير الطبرى بحجة أنه الأصل أن كل من يتأتى منه الفصل بين الناس فحكمة جائز ، إلا ما خصصه الإجماع من الإمامة الكبرى ، ورد عليه بأن شهادتها إذا كانت على النصف من شهادة الرجل بنص القرآن فيه لا تستقل بالحكـم الذى هو نتيجة الشهـادة ، وعلـق الماوردى فى كتابة " الأحكام السلطانية " على هذا الرأى بقوله : ولا اعتبار بقول يرده إجماع . هذا ونص أبو بكر بن العربى على أن نسبة هذا القول إلى ابن جرير كاذبـة ، كما قـال الشيخ محمد الخضر حسين " الأهرام ١٩٥٣/٦/٢٧ " وانظر تفسير القرطبى ج ١٢ ص ١٨٤ .

الرأى الثالث : جواز قضائها فيما تصح فيه شهادتها ، وذلك فى غير الجنايات التى فيها حدود وهو منسوب لأبى حنيفة .

وقال أبو بكر بن العربى : مراد أبى حنيفة ولايتهـا فى جزئية لا أن يصـدر لها (مرسوم) بولايـة القضاء العام .

ووضح بعضهم رأى أبى حنيفة بقوله : هناك مسالتان :

أولهمـا : تولية منصـب القضاء وهو غير جائز ، وذلك كرأى الجمهور .

وثانيهما : نفاذ حكمها لو وليت .

فقالوا : إذا أثم الحاكم فى توليتها فحكمت فإن حكمها ينفذ إلا فى الأمور التى لا تصح شهادتها فيها ، وهى الحدود والقصاص " فتح القدير للكمال بن الهمام ج ٥ ص ٤٨٦ " .

وأختار رأى الجمهور وأنصح المرأة أن تبتعد عن هذه المجالات الدقيقة المحتاجه إلى فكر عميق ودراسة واعية ووقت طويل ، وهى بطبيعتها ومهمتها الأساسية تتحمل ما لا يطاق مع عدم وجود ضرورة تدعو إلى المزاحمة فى هذا المجال فالجديرون به كثير ، والمجالات الأخرى المناسبة لها كثيرة وفى غاية الأهمية ، ولا يصلح المجتمع إلا بوضع الشخص المناسب فى المكان المناسب أما إذا وسد الأمر إلى غير أهله فقد ضيعت الأمانة وقربت الساعة [1] .

هذا بلاغ للناس ولينذروا به

فتوى فضيلة الأمام الأكبر الشيخ (محمد الخضر حسين)

شيخ الجامع الأزهر فى حكم الإسلام فى تولى المرأة القضاء

وأنهى هذا البحث بفتوى كافية شافية وافية فى هذا الموضوع ، لم أطلع عليها إلا بعد انتهائى من كتابته ، ولقد اعترتنى هزة نفسية ، حيث وجدت أن الإمام الأكبر العالم الشاعر الأديب ، قد جمع فى هذه الفتوى ما يعد خاتمة لهذا البحث. وشعرت أن هذا الرد على فتوى المفتى تأتى من رحم الغيب ، ليسخر الله لها عبدا من عبادة ليسطرها فى هذا الكتاب ، وكأن كاتبها - رحمة الله عليه - لم يجف مداد قلمه من كتابتها ، ليرسل بها إلينا من العالم الأخر لأضعها تحت عنوان (هذا بلاغ للناس ولينذروا به)

في أهرام ١٩٥٣/٦/٢٧ الصفحة الرابعة جاء هذا العنوان :

حقوق المرأة بين شيخ الأزهر ولجنة الحريات العامة

بيان هام يذاع عما للمرأة وما عليهما فى الإسلام

الطلاق فى يد الرجل يمثل القوة الفكرية ضد عاطفة المرأة

استقبل فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الأزهر أول أمس فى داره بعض مندوبى شركات الأنباء الأمريكية وممثلى وكالات الأنباء الإسلامية فى مصر وفى بعض البلدان الإسلامية ، وفد تحدثوا إلى فضيلته فى شئون إسلامية متعددة وقد طلبوا إلى فضيلته أن يذكر لهم فى بيان مفصل موقف الشريعة الإسلامية من المرأة ،

---

(١) انظر الأسرة تحت رعاية الإسلام للشيخ عطية صقر ج ٢ ص ٤٦٧ ، ومجلة التصوف مارس ٢٠٠٧ .

وأن يوضح رأيه فيما رأته لجنة الحريات والحقوق العامة المتفرعة عن لجنة الدستور خاصا بوجوب النص على منح المرأة جميع الحقوق التى للرجل فأملى عليهم فضيلته هذا البيان وأذن بإذاعته وتنشر فيما يلى النص الحرفى لما أملاه فضيلته .

" لو لم يكن الإسلام دينا ختم الله به الأديان ، وجمع فيه فضائلها وكمالاتها لكان نظاما إنسانيا واقعيا، جمع الله فيه مزايا كل نظام عملت به الأمم ، أو دعا إلى العمل به حكماؤها

ونحن الآن فى مصر وسائر البلاد الإسلامية فى دور من أدوار التاريخ نجدد نظام مجتمعنا ، وتتحرى فيه الأصلح لسعادتنا واستقرار حياتنا الاجتماعية ، ومن الخير أن نكون واقعيين وألا نغالط أنفسنا فى الحقائق الصرفه ، لنتمكن من إسداء أمتنا النظام اللائق بها المنتزع من صميم حاجتها ، والمتفق مع إيمانها ويقينها ، أما التجارب المشكوك فى نتائجها، فمن الخير لعقلاء الأمة ألا يغامروا بتعريض كيان ، الأمة لأخطارها فالأمه بحاجة إلي المقطوع بفائدته من تجارب الإنسانية ، لا إلى المشكوك فى نتائجه من النزعات المريبة .

أقول هذا لمناسبة ما نشر من بحوث لجنة الحريات والحقوق العامة المتفرعة عن لجنة وضع الدستور، وأنها رأت أن ينص فى الدستور على أن للمرأة جميع الحقوق السياسية التى للرجل .

إن المرأة شطر المجتمع ما فى ذلك ريب ، والنساء شقائق الرجال ، غير أن الألوف من السنين التى مرت على المجتمع الإنساني جعلت المرأة أقوى فى عواطفها منها فى قوتها العقلية ، ومن المغالطة تجاهل هذه الحقيقة وتخطيها فى الخطر من مناهجنا التى نسنها لكياننا ومجتمعنا ، والإسلام هو الذى ساوى بين الرجل والمرأة فى كل ما تستوى به مؤهلاتها ، ولكنه فرق بينها فيما افترقا فيه على قدر ما افترقا فيه ، وهذا الإسلام هو الذى أعلن فى المجتمع الإنسانى لأول مـرة فى التاريخ أن النسـاء { وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ }
" البقرة ٢٢٨ " لكنه لما هو واقع بين الجنسين من تفاوت فى كثير من عناصر تكوينهما ، فقد أعلن - عادلا منصفا – بأن { وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ } " البقرة ٢٢٨ " ، وهذه الدرجـة هى التى بينها دستور الإسـلام فى الآية القرآنيـة { الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء } " النساء ٣٤ " وهى قوامه العقل على العاطفة ، وستستمر هذه القوامة ما بقى امتياز المرأة بقواها العاطفية وامتياز الرجل بقواه العقلية.

وليس معنى هذا أنه ليست فى النساء من تستطيع ألا أن تكون مغلوبة لعواطفها ، وليس فى الرجال من هو معصوم من الانقياد للعاطفة ، غير أن المرأة أشد تعرضا واعظم استعدادا لهذه الأعراض، وذلك بحكم طبيعتها وتكوينها ، كما قرر ذلك رجال القضاء وعلماء النفس ،

ونجد الإشارة إلى ذلك واضحة فى كتاب " علم النفس القضائى " للقانونى الكبير الأستاذ كامل ثابت إذ قال : وإن أمة لقيت العنت من انقياد بعض الرجال لعواطفهم جدير بعقلائها ألا يطوحوا بمصيرها ، فيجترئوا على جعل شطر هذا المصير فى الأيدى العاطفية المفرطة . ولقد حذر الإسلام أهله من ذلك فى الحديث النبوى الذى رواه الترمذى فى سننه " إذا كان أمراؤكم شراركم ، وأغنياؤكم بخلاءكم ، وأمركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير من ظهرها " وفى الجامع الصحيح للبخارى " لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة " وما نسب لعمر بن الخطاب من أنه ولى امرأة الحسبة فموضوع عليه ، وما نسب لابن جرير الطبرى من صحة ولاية المرأة القضاء فموضوع أيضا . نص على ذلك كله أبو بكر بن العربى ، وما نسب لأبى حنيفة من أنه أجاز ولاية المرأة للقضاء قال ابن العربى : مراده ولايتها فى جزئية لا أنها يصدر لها (مرسـوم) بأن ولينا فلانة فى الإقليم الفلانى لتحكم بين الناس ، فمن استدل بذلك فقد استدل بزور على غير حق .

وإنما جنح الإسلام على ذلك لمصلحة المجتمع ولخير المرأة نفسها . والإسلام يريد لها كل الخير ، ويوصى بها فى كل مناسبة ، قال ﷺ كما فى صحيح البخارى " واستوصوا بالنساء خيـرا "

وإنما جعل الإسلام الطلاق فى يد الرجل لأنه يمثل القوة الفكرية ، ولأن المرأة منقادة لميراثها العاطفى من مئات القرون ولو جعل الطلاق فى يدها لانحل نظام الأسرة ، ولتقوض البيت وانهارت دعائمه لاتفه الأسباب ، ولوقف الإسلام من المرأة فى كيان الدولة كموقفه منها فى كيان البيت والأسرة . فقد رأى من الخير لها ، كما رأى من الخير للمجتمع أن يريحها من عناء الملك ، وأعباء الحكم ومخالطة الأجانب عنها من الرجال صيانة لها وبعدا بها عن مواضع الشبه ليعظم انسجامها مع زوجها ، ولتتفرغ لتنظيم البيت وتربية الولد، قال ﷺ كما فى صحيح البخارى " خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريـش أحناه على ولد فى صغـر، وأرعاه على زوج فى ذات يـده" وقال - ﷺ - كما فى صحيح البخارى أيضا : المرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده. وهذا أمر عظيم وواجب من واجبات المجتمع ، ومن شأنه أن يشغل حياتها فى سعادة تتفق مع كريم عواطفها، ومع تكوينها الجسمى والاجتماعى ، ولقد كان الإسلام واقعيا فى تقرير هذا النظام وتحرى سعادة المجتمع به ، وإذا شذ فى ذلك غيرنا من الأمم فنحن غير ملتزمين بان نخطئ خطأهم ونشذ معهم عن مقتضى الفطرة ودواعى المصلحة . وعلى كل حال فإن هذا النظام الإسلامى هو اللائق بأمة ليس فيها رجل ولا امرأة يتردد فى أية من آيات الله ولا سنة من سنن رسول الله . وكتاب الله هو الذى شرع للمسلمين أدب الرجل مع المرأة والمسلمون في حاجة إلى من يرشدهم إليه لا إلى من يردهم عنه . إن الله عز وجل.

فهرس المحتويات